



دليل الطالب المستجد

برنامج العلوم الاقتصادية والاجتماعية

كلية الزراعة



2023-2024

جامعة المنصورة

بدأت الدراسة بكلية الطب عام ١٩٦٢ كفرع لجامعة القاهرة ثم أنشأت جامعة شرق الدلتا بالقرار الجمهوري بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتم تعديل المسمى إلى جامعة المنصورة عام ١٩٧٣ ، وتعتبر الجامعة السادسة من حيث النشأة بين جامعات الجمهورية وللجامعة دور فعال في خدمة ورعاية الطلاب على مستوى محافظة الدقهلية وعلى مستوى الجمهورية .

- حيث تم إحتضان الجامعة لفعاليات أسبوع شباب الجامعات السابع عام ٢٠٠٥
- ثم تشرفت جامعة المنصورة باستضافة أسبوع الشباب العربي الأول حيث شاركت أكثر من ١٣ دولة عربية بعدد يصل إلى ٤٥ جامعة عام ٢٠٠٦ .
- تم إحتضان فعاليات أسبوع شباب الجامعات التاسع ٢٠٠٨ .
- وتضم جامعة المنصورة عدد ٦٦ من الوحدات ذات الطابع الخاص كما تضم عدد من المنشآت الحيوية التي تقدم خدمات جليله على مستوى الجامعة مثل :-
 - ١- مجمع الخدمات الطلابية :-

يضم مستشفى للطلبة ومستشفى للعلاج بأجر ، صيدلية ، سنتر متكمال للمأكولات السريعة للطلبة علاوة على بعض المكتبات كما يضم نادى إجتماعى ومكتبة ثقافية ومطبخاً حديثاً للعاملين وأعضاء هيئة التدريس بالجامعة

٢- مركز تقنية الاتصالات والمعلومات :-

تم إنشاء مركز تقنية الاتصالات والمعلومات وقد كانت جامعة المنصورة أول جامعة مصرية الكترونية وذلك من خلال نظم معلومات فعال ليكون جزءاً من النظام العالمي للمعلومات على شبكة الانترنت بحيث يقوم هذا النظام بتطوير وتوحيد وعيادة أداء الجامعة في الشؤون الإدارية والتعليمية والبحثية وربط جميع كليات الجامعة داخل مطابع الحرم الجامعى بقاعدة بيانات عريضه تخدم السادة أعضاء هيئة التدريس والطلاب في جميع المراحل التعليمية بالجامعة .

٣- القرية الأولمبية :-

يعتبر حرم رياضي كبير تبلغ مساحته ١٥ فدان للهبوط بمستوى الرياضه في جميع المجالات الرياضيه لخدمة طلاب الجامعة وأعضاء هيئة التدريس والراغبين من الخارج في كافة الألعاب الرياضية .
وتضم القرية (الاستاد الرياضي - صالة الانشطة الرياضية - مجمع الاسكواش - التنس الأرضي - وحدة الرياضه البدنية - حمام السباحة - الصاله المغطاه - الملاعب المتعددة الاغراض الملاعب الخضراء - المخيم الكشفي - معسكر جمصة الدائم)

٤- ويضم الحرم الطبى المستشفيات الجامعية والمراكم الطبية المتخصصه .
ويقوم بالخدمة التعليمية للطلاب نخبة من أعضاء هيئة التدريس كما يساهم العاملون بالجامعة في تقديم الخدمات الإدارية والمالية والفنية.



يمثل شعار الكلية رمزاً مترابطاً بين الإنتاج النباتي أساس الحياة وترس
التصنيع والتطوير الزراعي .

ويتمثل في :

الوحدة القوية المترابطة لثلاث سنابل شاملة من القمح أقدم محصول زراعي عرف في مصر داخل وحدة زخرفية تمثل عجلة التقدم والتطوير ورمز
التصنيع . يحيط بهذه الوحدة الزخرفية غصن الزيتون رمز السلام .



كتاب الأدب العربي




مبنی الكلية (ب)






المبني (ج) علوم الأغذية






المبني (د)
الارشاد الزراعي


الدور الثاني



الدور الأول



الدور الثالث



- مجلس قسم
- اعضاء هيئة التدريس
- مكتب السكرتارية
- قاعات تدريس
- قاعة المؤتمرات
- مجلة لعلوم الزراعة
- وحدة ضمان الجودة والاعتماد
- مركز الاستشارات الزراعية
- دورات مهنية
- بوابات



مبني (هـ)
قسم الهندسة الزراعية



المقدمة

تقع كلية الزراعة في محافظة الدقهلية وتمتد خدماتها إلى محافظة دمياط فقد أنشأت الكلية بالقرار الوزاري رقم ٥٤٢ لسنة ١٩٧٤ وببدأ الدراسة بها اعتباراً من العام الجامعي ١٩٧٤/٧٣ مكان المعهد العالي الزراعي بالمنصورة الذي بدأت الدراسة به إبتداء من العام الدراسي ١٩٦٦/٦٥ . وقد بدأت فكرة إنشاء جامعة المنصورة عام ١٩٥١ بجمع تبرعات الأهالي وفي عام ١٩٦٢ تم إفتتاح كلية الطب كفرع لجامعة القاهرة وفي أكتوبر ١٩٧٢ تم إصدار القرار الجمهوري رقم ٤٩ فإن إنشاء جامعة شرق الدلتا بالمنصورة ثم عدلت التسمية إلى جامعة المنصورة بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٣ لتصبح سادس جامعات الجمهورية من حيث النشأة وتضم الجامعة حالياً ٢٧ كلية . وتعتبر كلية الزراعة الرابعة من حيث النشأة مع بعض الكليات الأخرى وتتبواً موقع جغرافياً مميزاً داخل الحرم الجامعي وتتعدد الأنشطة بها مثل:-

- ١- خدمة المجتمع والوحدات المتعددة ذات الطابع الخاص .
- ٢- وإجراءها البحوث الزراعية ومشاريع التطوير والمشاريع البحثية المموله خارجية و التي تشتهر بها كلية الزراعة حيث إنها من أحد الكليات الرائدة من هذا المجال .
- ٣- برامج الدراسات العليا مثل الماجستير والدكتوراه.
- ٤- تحديث المواريث وإتجاه الكلية للإعتراف العالمي بها عن طريق الاعتماد من المؤسسات القومية والعالمية .

رؤية الكلية

الريادة والتميز في كافة المجالات الزراعية تعليميا وبحثيا ومجتمعيا على المستويين المحلي والإقليمي في ظل التنمية المستدامة لمؤسسات التعليم العالي.

رسالة الكلية

كلية الزراعة جامعة المنصورة مؤسسة تعليمية حكومية تلتزم بتقديم برامج دراسية لمرحلتي البكالوريوس والدراسات العليا لإعداد خريجين وباحثين منافسين على المستويين المحلي والإقليمي في إطار دورها التنموي والخدمي للمجتمع

الأهداف الاستراتيجية

الهدف الأول: تطوير القدرة المؤسسية للكلية.

الهدف الثاني: تطوير وتعزيز التعليم والتعلم

الهدف الثالث: تدعيم وتعزيز البحث العلمي والابتكار

الهدف الرابع: التوسيع في المشاركة المجتمعية

الهدف الخامس: تعزيز الوضع التنافسي للكلية محليا وإقليميا والتحول نحو مجتمع المعرفة


الهدف السادس: التنمية المهنية المستدامة للموارد البشرية بالكلية

الهدف السابع: تنمية الموارد الذاتية للكلية


الهدف الثامن: دعم الطلاب والخريجين وتنمية مهاراتهم



الهيكل التنظيمي لكلية الزراعة جامعة المنصورة



الهيكل التنظيمي لبرنامج العلوم الاقتصادية والاجتماعية الزراعية





الهيكل التنظيمي لبرنامج العلوم الاقتصادية والاجتماعية



اللجنة العليا للإشراف
على البرامج

عميد الكلية

مجلس الكلية

وكييل الكلية لشئون التعليم والطلاب

أعضاء اللجنة الفرعية لإدارة البرنامج

مدير البرنامج

أمين الكلية

الادارات الداعمة للبرنامج

الجان الاستشارية للبرنامج

٢- رعاية الطالب

١- شئون التعليم والطلاب

٤- شئون هيئة التدريس

٣- شئون الخريجين

٦- الشئون المالية والإدارية

٥- الشئون القانونية

٨- الشئون العامة

٧- الصيانة والمتابعة

١٠- بوابة الالكترونية

٩- وحدة التعليم الالكتروني

٢- لجنة القيادة والحكمة

٤- لجنة المعايير الأكademie

٦- لجنة متابعة أعضاء
هيئة التدريس ومعاونهم

٨- لجنة الأنشطة الطلابية

١٠- لجنة متابعة وتطوير
البرنامج

١- لجنة الجودة والاعتماد

٢- لجنة الموارد المالية

٥- لجنة الإرشاد الأكاديمي

٧- لجنة التدريب الميداني
ومشاريع التخرج

٩- لجنة القياس والتقويم

٤. يتم فتح باب التحويل بين البرامج من اليوم التالي لإعلان نتيجة الإلتحاق ببرامج التخصص لمدة ثلاثة أيام فقط بشرط أن يكون الطالب قد حصل على معدل تراكمي "GPA" أعلى من الحد الأدنى للبرنامج الذي يرغب الإلتحاق به على ألا يتجاوز العدد عن ٢% من العدد الكلي للطلاب الذين لهم حق الإلتحاق ببرامج التخصص.

٥. تعلن قواعد الإلتحاق والتحولات ببرامج التخصص على موقع وصفحات الكلية على شبكة الإنترنت.

إستراتيجيات التعليم والتعلم

تسعى كلية الزراعة إلى توفير الوسائل التي تضمن للطالب أن يكون قادرًا على معالجة المعلومات والتفكير تفكيرًا منطقياً مستقلًا فيصبح ممتعًا بقدرات التعلم الذاتي. فيتطلب ذلك تنمية مهارات التفكير المتعددة، وجوانب الشخصية كلها،

حيث ترتكز عملية التعليم والتعلم على مجموعة من الاستراتيجيات الحديثة مثل: استراتيجية التعليم التفاعلي والتعليم غير المباشر والتعلم الذاتي، بالإضافة إلى تطور الاستراتيجية التقليدية المبنية على التعليم المباشر، من خلال استخدام العصف الذهني، والاعتماد على حل استراتيجي للمشكلات.

يتم اختيار الإستراتيجية طبقاً لحددت معينة مثل: نوعية الطلاب، المستوى، مخرجات التعلم المستهدفة، مدى توافق الأجهزة المساعدة، المحتوى العلمي.

ويقترح أربع استراتيجيات للتعليم والتعلم كما يلى:

١- استراتيجية التعليم التفاعلي

تعتمد هذه الاستراتيجية على إسلوب التفاعل بين الطالب والمحاضر والمادة العلمية، ويمكن تطبيق هذا المفهوم من خلال عدة وسائل منها: التعليم التعاوني والتعليم الإلكتروني والعصف الذهني.

أولاً: التعليم التعاوني

هي استراتيجية يعمل فيها الطالب على شكل مجموعات صغيرة في تفاعل إيجابي متبدل يشعر فيه كل فرد أنه مسئول عن تعلمه وتعلم الآخرين بغية تحقيق أهداف مشتركة ويتردّج عدد أفراد مجموعة التعليم التعاوني ما بين طالبين إلى ستة طلاب يتّفّاعلون في ما بينهم وينتعاونون في مساعدة بعضهم البعض لتحقيق التعلم من خلال تفاعل أفراد مجموعة التعليم التعاوني.

ويمكن استخدامها في التطبيقات (التمارين)، وفي العملي، وفي التكليفات، وخاصةً المقالات المختصرة ومقرر البحث والمقال.

ثانياً: التعليم الإلكتروني

وسيلة تدعم العملية التعليمية، وتحولها من طور التلقين إلى طور الإبداع والتفاعل وتنمية المهارات، وتهدف إلى إيجاد بيئه تفاعلية غنية بالتطبيقات تجمع كل الأشكال الإلكترونية للتعليم والتعلم، حيث تعتمد على تطبيقات الحاسوبات الإلكترونية وشبكات الاتصال والوسائل المتعددة في نقل المهارات والمعارف، وتضم تطبيقات عبر

الويب وغرف التدريس الافتراضية، حيث يتم تقديم محتوى دروس عبر الانترنت والأشرطة السمعية والفيديو، ويمكن الطالب من الوصول إلى مصادر التعليم في أي وقت وأي مكان.

قسم التعليم الإلكتروني إلى:

- **التعلم عن بعد:** يستطيع الطالب الحصول على المواد التعليمية التي يريدها عن بعد، هذا يعني أن القائمين على تصميم الواقع التعليمية يحرصون على أن تتضمن هذه الواقع المواد التدريسية والتدريبية الممكنة، مع إمكانية تغييرها وتطويرها بما يواكب المتغيرات المحيطة بالجال المعرفي.
- **التعلم المفتوح:** يستطيع الطالب دخول الواقع التعليمية أو التدريبية ذات الصلة بالمناهج التعليمية ويختار منها ما يتعلمه وفقاً ما يشاء.
- **التعلم الجماعي:** يمكن لمجموعة من الطلاب استخدام المواد التعليمية المتوفرة معاً تحت إشراف عضو هيئة التدريس.

ثالثاً: العصف الذهني

وهي طريقة حديثة لتطوير المحاضرة التقليدية، وهي تشجع على التفكير الإبداعي وتطلق الطاقات الكامنة عند المتعلمين في جو من الحرية والأمان، يسمح بظهور كل الأراء والأفكار، حيث يكون الطالب في قمة التفاعل في الموقف التعليمي، يقوم المحاضر بعرض المشكلة ويقوم الطالب بعرض أفكارهم ومقترناتهم المتعلقة بحل المشكلة، وبعد ذلك يقوم المدرس بتجميع هذه المقترنات ومناقشتها مع الطالب ثم تحديد الأنسب منها، ويعتمد هذا الإسلوب على إطلاق حرية التفكير، وإرجاء التقييم والتوكير على توليد أكبر قدر من الأفكار وجواز البناء على أفكار الآخرين.

٢- استراتيجية التعلم الذاتي

تعتمد استراتيجية التعلم الذاتي على قيام الطالب بتحصيل المعرف والمهارات معتمدًا على قدراته الذاتية في التحصيل من مصادر التعليم المختلفة، بدفع ومتابعة من عضو هيئة التدريس، مما يحقق تنمية شخصية الطالب والقدرة على مواصلة التعليم بنفسه، مما يوكله لمتابعة التقدم والتطور الذي يحدث في مجال تخصصه، ويمكن تطبيق هذا الإسلوب من خلال مادة البحث والمقال، والمقالات المختصرة، والتمارين والتطبيقات في العديد من مقررات البرامج التعليمية المختلفة.

٣- استراتيجية التعلم التحرسي

تستخدم استراتيجية التعلم التجاري في المقررات العملية (سواء كانت منفردة أو مكملة لمادة نظرية) في البرامج التعليمية المختلفة من خلال قيام الطالب بجمع بيانات ميدانية بعد تدريبه على تصميم استبيانات الاستبيان لتطبيق المعرف المكتسبة في بعض المقررات الدراسية بما يؤدي إلى ترسیخ المفاهيم لدى الطالب بالإضافة إلى عمل زيارات ميدانية خلال التدريب الميداني الذي يتم خلال الفترة الصيفية في عامين مختلفين من مرحلة البكالوريوس إلى مراكز الدعم الإعلامي والمحطات البحثية.

٤- استراتيجية التعليم غير المباشر

تستخدم استراتيجية التعليم غير المباشر من خلال قيام الطالب بحل مجموعة من التمارين التطبيقية على المعرف الذي يتم تدريسيها بالمقررات الدراسية و يقوم عضو هيئة التدريس أو عضو الهيئة المعاونة بمتابعة الطالب وتقديم المساعدة لهم في حل تلك المشكلات، مما يعزز قدرة الطالب على حل المشكلات التي تواجههم في الحياة العملية.

٥- استراتيجية التعليم المحسن

وهذه الاستراتيجية مستحدثة في ظل مواجهة تداعيات انتشار جائحة كورونا وهي تعنى الجمع بين تنفيذ التعليم المباشر (وجهًا لوجه) والتعليم عن بعد

في ضوء القرارات الصادرة من مجلس الوزراء بشأن إجراءات تنظيم دولاب العمل داخل المنشآت والمؤسسات الحكومية ومنها الجامعات المصرية بما يساهم في خفض الكثافة وتحقيق مستوى جيد من التباعد الاجتماعي ولا يعيق حسن سير العمل وتقديم كافة الخدمات بالمستوى المرضي مع اتخاذ كافة الإجراءات الاحترازية للحفاظ على سلامة وصحة كافة الأفراد المتردد़ين على الكلية من أعضاء هيئة تدريس ومعاونهم وموظفين وعمال وطلاب ومن واقع خطة الإجراءات الاحترازية والوقائية بالجامعات المصرية للعام الجامعي ٢٠٢١/٢٠٢٠ والمعتمدة من المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ٩/١٩/٢٠٢٠م وخطة الجامعة للتعايش مع تداعيات فيروس كرونا بقطاع التعليم ٢٠٢٠ والخطة التنفيذية لها والمعتمدتين من مجلس الجامعة بتاريخ ١٩/٥/٢٠٢٠م ودليل إجراءات التعايش مع فيروس كورونا بجامعة المنصورة ، تم وضع هذه الخطة التفصيلية الشارحة لكافة الإجراءات المتبعة اعتباراً من تاريخه وحتى نهاية العام الجامعي ٢٠٢١/٢٠٢٠.

الخطة التفصيلية لتحقيق الأهداف العامة والإجرائية

تم مراعاة ما ورد من أهداف عامة وإجرائية بخطة الجامعة والتي تستهدف إتباع كافة الإجراءات الاحترازية الازمة بصورة دقيقة وحاسمة من خلال الإجراءات التالية:

- إجراءات تعزيز نظام التطهير والتبييض والتعامل مع حالات الاشتباه في الإصابة:
- تم تركيب عدد ٦ بوابات تعقيم من قبل الجامعة لاستخدامها في تعقيم المترددِين على مباني الكلية الستة بالإضافة إلى الكواشف الحرارية.
- تم توفير كميات كافية من محلول الكلور لتعقيم الحوائط والأرضيات وكافة الأسطح الأخرى وكميات كافية من الكحول الإيثيلي ٧٠% لتعقيم الأيدي مجموعة صبات (صابون سائل لغسيل الأيدي بدورات المياه).
- كما تم وضع مجموعة إجراءات لتغطية كافة الاحتمالات المتوقعة خلال التعامل في إطار الروتين اليومي أو خلال فترة انعقاد الامتحانات كالتالي:

أولاً: خلال الروتين اليومي

- تم تركيب البوابات على المداخل الرئيسية للمبني الستة بالكلية في اتجاه إجباري للدخول منفصل عن بوابات الخروج مع إلزام جميع المتربدين بالدخول من البوابة طبقاً للتعليمات الإرشادية للتعقيم المثبتة بجوار البوابة.
- تم تحديد علامات واضحة لأماكن وقوف الأفراد على مسافات تباعد ٢م في مسار واضح ومحدد.
- تم لصق مجموعة من التعليمات والإرشادات الصحية داخل وخارج مبني الكلية لوعية المتربدين بالإجراءات الاحترازية الواجب اتباعها.
- تم وضع جدول زمني لتعقيم مبني الكلية ووحداتها المختلفة بحيث يتم تعقيم المبني الواحد مرتين أسبوعياً بمحلول الكلور مع مسح أرضيات وتنظيف وتطهير دورات المياه بكل مبني يومياً.
- متابعة التزام الأفراد المتواجددين بالكلية والمتربدين عليها بارتداء الكمامة بصورة صحيحة ومنع دخول الأفراد بدون كمامه وإنذار المخالفين كإجراء أولى يتبعه إجراءات تصاعدية في حال تكرار المخالفه.
- تكليف رئيس كل قسم إداري بمتابعة عملية تطهير مكاتب الموظفين والإداريين باستخدام المطهرات المنصوص عليها.
- يتم قياس درجة حرارة المتربدين والعاملين ومنتسي الكلية حال دخول أي فرد من بوابات المبني.
- تم توفير أربع غرف عزل متفرقة بالكلية لعزل أي حالة يشتبه في إصابتها بدلالة درجة حرارتها وتتكليف العيادة الطبية بالتعامل مع الحالة طبقاً لبروتوكول وزارة الصحة وتعليمات الإدارة الطبية بالجامعة.
- تم التأكيد على ضرورة عدم استخدام المكيفات والاعتماد على التهوية الطبيعية ما أمكن.
- تم وضع علامات التباعد لمستخدمي المصعد بالمبني الجديد مع التأكيد على أن لا يستخدم المصعد سوى شخص واحد فقط كل مرة (الصغر حجم المصعد).
- تم تسليم كافة الأفراد المنتسبين للكلية عدد ٢ كمامه قماشية (تم توفيرها من قبل الجامعة) للاستخدام اليومي والالتزام بارتدائها داخل الكلية.
- تم تركيب صباتات وتوفير المناديل الورقية داخل دورات المياه.

ثانياً : خلل أعمال الامتحانات

تم تحديد موعد إنعقاد الامتحانات النهائية لطلاب مرحلتي البكالوريوس والدراسات العليا على أن تبدأ امتحانات مرحلة البكالوريوس من يوم السبت الموافق ٢٧/٢١/٢٠٢١ وتنتهي يوم الأحد الموافق ٢٨/٣/٢٠٢١ . كما تم تشكيل لجنة إدارة الامتحانات مكونة من ٢٥ فرد مختصين بإرشاد الطلاب إلى أماكن اللجان - قياس درجة الحرارة - تنظيم دخول الطلاب على بوابات التعقيم مع الحفاظ على مسافات التباعد ٢م - تعقيم أيدي الطلاب بالكحول قبل دخول اللجان - تعقيم اللجان قبل وبعد إنعقاد الامتحانات يومياً - تعقيم دورات المياه قبل وبعد الاستخدام - تنظيم حركة الطلاب في إتجاه اللجان - تنظيم صرف الطلاب من اللجان - نقل الحالات المشتبه فيها إلى لجان العزل

تم وضع جدول إمتحانات طلاب مرحلة البكالوريوس بحيث تم تحديد عدد ٥٧ لجنة إمتحانية بإجمالي ١١٠٠ طالب وطالبة كحد أقصى لعدد الطلاب في الفترة الواحدة :

المبني (أ): (٣٩ لجنة) موزعة على النحو التالي:

م.	المكان	اللجان	عدد الطالب
١	مدرج (A1 / ١٩)	٢١ - ١٩	٥٠
٢	مدرج (A2 / ٢٢)	٢٤ - ٢٢	٥٠
٣	مدرج (A3 / ٢٥)	٢٧ - ٢٥	٥٠
٤	مدرج (A4 / ٢٨)	٣٠ - ٢٨	٥٠
٥	طرفة الدور الأرضي أمام المدرجات	٣٢ - ٣١	٤٠
٦	طرفة الدور الأرضي	٣٥ - ٣٣	٦٠
٧	طرفة الدور الثاني	٤١ - ٣٦	١٢٠
٨	الدور الثاني مدرج الوراثة	٤٢	٢٠
٩	الدور الثاني مدرج الإنتاج الحيواني	٤٣	٢٠
١٠	الدور الثاني قاعة الإنتاج الحيواني	٤٤	٢٠
١١	طرفة الدور الثالث	٥٠ - ٤٥	١٢٠
١٢	الدور الثالث قاعة أمراض النبات	٥١	٢٠
١٣	طرفة الدور الرابع	٥٧ - ٥٢	١٢٠

المبني (ب): (١٨ لجنة) موزعة على النحو التالي:

م.	المكان	اللجان	عدد الطالب
١	مدرج (B1 / ب)	٨ - ١	١٦٠
٢	صالة الدور الثالث	١٠ - ٩	٤٠
٣	صالة الدور الثاني	١١	٢٠
٤	قاعة المؤتمرات الرئيسية	١٨ - ١٢	١٦٠

إيقاف القيد والأعذار المرضية:-

١. يقدم طلب الإعتذار عن عدم إداء الإمتحان قبل بدء الإمتحان أو أثناءه أو خلال يومين على الأكثـر من تاريخ إنتهائه ولا يلتفت إلى أى طلب يقدم بعد هذا التاريخ ويقدم الطلب باسم عميد الكلية ويودع أما باليد بأرشيف الكلية أو يرسل إلى الكلية بالبريد المسجل المصحوب بعلم الوصول ولا يلتفت إلى أى طلب يقدم بغير هذين الطريقتين .
٢. تقوم شئون الطلاب بالكلية فور وصول الطلب إليها بإخبار الطالب بالتقديم للإدارة الطبية بالجامعة كما تخطر في اليوم ذاته الإدارة الطبية بذلك .
٣. إذا كان المرض أثناء الإمتحان يتم توقيع الكشف الطبي على الطالب وكتابة التقرير الطبي فوراً بمعرفة الطبيب المعين بلجنة الإمتحان على أن يعتمد ذلك من رئيس اللجنة الطبية .
٤. لا يجوز تكرار الإعتذار من عدم دخول الإمتحان في الدور الواحد إلا لظروف طارئة .
٥. لا يجوز تشكيل لجان إمتحان خاصة بالمرض إلا بمقر الكلية .
٦. لا يجوز أن يزيد عدد الأعذار المرضية عن عدم دخول الإمتحان عن مرتين خلال سنوات الدراسة تضاف إليها مرة ثالثة بقرار مجلس شئون التعليم والطلاب بالتفويض عن مجلس الجامعة .

حالات إيقاف القيد :-

١. التجنيد لتأدية الخدمة العسكرية أو الإستدعاء .
٢. مرفاق الزوج أو الزوجة للعمل بالخارج .
٣. المرض الطويل الذى يستلزم علاجاً لمدة عام دراسى أو أكثر .
٤. حالات الوضع ورعاية الطفل وذلك بالنسبة للطلاب المتزوجات .
٥. سجن الطالب تنفيذاً للعقوبة أو التحفظ عليه أو اعتقاله .
٦. تأخير قبول الطلاب بكليات الجامعة وتأخر وصول الطلاب الوافدين من بلادهم لأسباب قهـرية

الرسوم الدراسية :-

الرسوم الدراسية على الطلاب المستجدين المصريين

مادة ١٦٩ (ق) – التعليم مجاني لأبناء الجمهورية :

ويؤدى جميع الطلاب رسمياً مقابل الخدمات الطلابية المختلفة وتخصص حصيلة كل رسم منها للخدمة المؤدى عنها وتؤدى هذه الرسوم دفعه واحدة قبل بدء الدراسة ولا يجوز إعفاء الطالب منها .

الخدمات الطلابية

١ - بطاقة التأمين الصحى :-

لكل طالب الحق في الحصول على بطاقة التأمين الصحى من إدارة شئون الطلاب بالكلية وبناءً على هذه البطاقة يمكن أن يعالج مجاناً بمستشفي الطلبه بالجامعة ومقرها مجمع الخدمات الطلابية أمام كلية التربية .

كيفية الحصول على بطاقة التأمين الصحى :

- (١) التقديم إلى إدارة شئون الطلاب بالكلية وتسلیم صورة شخصية للطالب .
- (٢) تسديد إيصال الخزينة بمبلغ جنية وأربعون قرشاً (تدفع مرة واحدة)

(٣) يتسلم الطالب البطاقة الصحية من موظف الفرقة المختص بإدارة شئون الطلاب .

٢ - التربية العسكرية :-

على جميع الطلاب المصريين الذكور والمقيدين بالكلية تأدية التربية العسكرية من خلال دورة تدريبية في أجازة نصف العام أو الإجازة الصيفية لمدة خمسة عشر يومياً .

يراعى عدم منح الطالب البكالوريوس إلا بعد إجتياز الدورة التدريبية المقررة بنجاح وتؤدي مرة واحدة في أي فرقه دراسية .

٣ - اشتراك السكة الحديد :-

وتؤدي مرة واحدة في أي فرقه دراسية .

(١) إحضار استمارة من هيئة السكة الحديد + عدد ٢ صورة شخصية للطالب .

(٢) تملاً استماراة بواسطة موظف الفرقة المختص بإدارة شئون الطلاب .

(٣) تسدد الرسوم الدراسية شرط الحصول على هذا الاشتراك .

٤ - تحفيز الطلاب :-

شروط إستحقاق قيمة مكافأة التفوق للطالب	
المستوى الثاني	المستوى الثالث
الحاصلين على تقدير ممتاز	الحاصلين على تقدير ممتاز
المنقولين للمستوى الثالث	المنقولين للمستوى الرابع
يمنع كل منهم ١٢٠ جنية في	يمنع كل منهم ١٢٠ جنية في
السنة	السنة
الحاصلين على تقدير جيد	الحاصلين على تقدير جيد
جدأً يمنع كل منهم ٨٤ جنية	جدأً يمنع كل منهم ٨٤ جنية
في السنة	في السنة

كما تقدم الكلية تشجيعاً للطلاب المتفوقين من خلال اعفاءه من مصاريف الدراسة للسنة التالية والاعفاء من دفع اشتراك استخدام قاعات الحاسوب لمدة عام ورحله ترفيهية بالأجازة الصيفية .

٥ - الاجراءات المتبعة لمراجعة رصد درجات الطلاب بعد إعلان النتيجة :-

١. يقوم الطالب بتقديم إلتماسه إلى شئون الطلاب على نموذج طلب رصد الدرجات المعد من قبل إدارة الكلية لهذا الغرض باسم السيد الأستاذ الدكتور / عميد الكلية .

٢. يتم عرض هذه الطلبات على أ.د/ عميد الكلية لإتخاذ ما يلزم من إجراءات .

٣. يقوم السيد الأستاذ الدكتور / عميد الكلية (رئيس عام الامتحانات) أو ما ينوب عنه (أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب) بإحاله هذه الطلبات إلى السادة رؤساء الكنترولات المختصه للمعاينه .

٤. يقوم السادة رؤساء وأعضاء الكنترولات المختصه بالنظر في الطلبات المقدمة وفحص كراسات الإجابة والتتأكد من صحة تصحيح جميع الأجزاء الواردة بها وصحة مدة الأجزاء الفرعية للإجابة على السؤال والمجموع الكلى لإجابة الأسئلة بجزئياتها ورصدها في المكان المختص للورقة (الغلاف)

والتأكيد من صحة توقيع السادة الأساتذة المصححين والتأكيد من مطابقة وجمع درجات الشفوي والعملى .

٥. يقوم أ.د/ رئيس الكنتربول بملء طلبات مراجعته رصد الدرجات المقدمة إليه (بالجزء المخصص لنتيجة المراجعة) لبيان مطابقة النتيجة من عدمه ثم توقيع رئيس الكنتربول على هذا الطلب .

٦. يتم إفاده الطالب بنتيجة الإلتamas خلال أسبوعين من تقديم طلب الإلتamas وقبل ٦٠ يوم .

٧. في حالة وجود حالات :-

أ - مطابقة : يوقع أ.د/ رئيس الكنتربول المختص بصحبة النتيجة المعلنہ كما هي مدونه بالكشفوف المختصة مع الكشوف المعلنة للطلاب بقسم شئون الطلاب .

ب- غير مطابقة : يتم العرض على أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ثم على أ.د/ عميد الكلية وبعد الموافقة يتم تصحيح النتيجة في الكشوف المعلنة وإخطار الطالب بنتيجة الإلتamas .

خدمات الكترونية :-

موقع الكلية

<https://agrfac.mans.edu.eg>

موقع البرنامج

<https://agrfac.mans.edu.eg/aess>

الجدوال الدراسي

<https://agrfac.mans.edu.eg/students-graduates/stud-serv/tables>

نتائج الطلاب

<https://agrfac.mans.edu.eg/ aess>

لوحة الشرف

<https://agrfac.mans.edu.eg/images/files/prt/2/rst3.pdf>

<https://agrfac.mans.edu.eg/images/files/prt/2/rst4.pdf>

استبيان الطلاب

<https://agrfac.mans.edu.eg/ aess 8>

الشكاوی والطلاب

<https://agrfac.mans.edu.eg/ aess>

مكتب التأهيل الوظيفي ومتابعة الخريجين

<https://agrfac.mans.edu.eg/students-graduates/graduate/follow-up-graduates-office-ar>

مكتبة الكلية :-

- تقع المكتبة العامة في الدور الرابع من المبني الإداري (مبني و) والتي تقدم للطلاب والباحثين وتمدهم بأحدث الكتب والدوريات المختلفة وذلك يأتى بالإعداد الجيد للكتب والدوريات حتى يسهل استخدامها وملحق بالمكتبة معامل الحاسوب الآلى فى المبني الجديد ومزوده بإمكانية البحث بقواعد البيانات للطلاب.
- وتضم هذه المكتبة مكتبة الطالب بالإضافة إلى مكتبة الأبحاث التى تخدم طلاب الدراسات العليا وأعضاء هيئة التدريس وذلك إيماناً بأسلوب البحث وإطلاع .
- وتضم المكتبة الإستعارة الخارجية أو الداخلية للكتب تبعاً لعدد النسخ بالإعارة الخارجية للكتب والمراجع ذات النسخة الواحدة أو الدورية وتفتح المكتبة أبوابها من الساعة الثامنة والنصف صباحاً حتى الرابعة مساءً منذ بداية العام الجامعى وحتى إنتهائه ، كما أنه لا يجوز الإستعارة أو الإطلاع بدون البطاقة الجامعية .
- وعلى الطالب الذى يريد الإستعارة الخارجية أن يقدم البطاقة الدراسية ويملاً الإستماراة الموجودة بالمكتبة والخاصة بالضمان ويقدمها لأمين المكتبة ثم يستخرج بطاقة الإستعارة الخارجية .

رعاية الشباب :-

- توجد بالكلية إدارة خاصة لرعاية الشباب يتلخص دورها فيما يلى:
 - (أ) الرعاية الطلابية وتم عن طريق :
 - ١ - دراسة ما يعترض الطلاب من مشكلات إجتماعية ونفسية ودراسية ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة لها مع الطلاب الذين يواجهونها .
 - ٢ - محاولة حل ما يعترض الطلاب من مشكلات إقتصادية عن طريق صندوق التكافل الإجتماعى لطلاب الكلية .
 - (ب) الانشطة الطلابية وتم عن طريق:-
 - ١ - وضع خطة لأنشطة المختلفة من رياضية وإجتماعية وثقافية وفنية تناسب مع ميول ورغبات الطلاب .
 - ٢ - تقديم مشروعات في مجالات الانشطة المختلفة لمجلس إتحاد طلاب الكلية لمساعدته فيما يقترحه من أنشطة وخدمات لطلاب الكلية .
 - ٣ - المعاونة الإيجابية في تنفيذ الأنشطة التي يقرها إتحاد طلاب الكلية وتذليل ما يتعرضها من معوقات حتى تخرج بالصورة المناسبة .
- وعن طريق هذه الخطوط العريضة يتحقق الأهداف الآتية :-
 - أ - تنمية هوايات الطلاب .
 - ب - إستثمار وقت فراغ الطلاب وتنظيمه في نشاط إنتاجي مثمر يكسب الطلاب خبرات تخلق منهم قادة يستطيعون تفهم مشكلات مجتمعهم .

- ج- تشجيع روح الخدمة العامة وغرس الروح القيادية بين الطلاب وذلك عن طريق (معسكرات الخدمة العامة - المعسكرات الثقافية - المعسكرات الترفيهية - الرحلات).
- د- بث روح الزمالء والحياة الجامعية بين الطلاب وتوثيق الصلة بينهم وبين أساتذتهم .
- وتعتبر الكلية من كليات القمة على مستوى الجامعة في مختلف الانشطة الطلابية

إتحاد الطلاب

- يقع مقر إتحاد الطلاب بالدور الأرضى بالكلية .
- يعتبر إتحاد الطلاب هو الممثل الشرعي الذى من خلال لجانه يمارس الطلاب أنشطتهم المختلفة .
- (أ) **أهداف الإتحاد:-**
 - ١- تنمية القيم الروحية والأخلاقية والوعي القومى والوطني بين الطلاب.
 - ٢- تعويد الطلاب على القيادة وممارستها .
 - ٣- بث الروح الجامعية السليمة بين الطلاب .
 - ٤- إكتشاف مواهب الطلاب وصفلها وتشجيعها .
 - ٥- نشر وتشجيع وتكوين الأسر الطلابية .
 - ٦- نشر وتنظيم الانشطة المختلفة والإفادة من طاقات الطلاب في خدمة المجتمع .
- (ب) **إختصاصات مجلس الإتحاد:-**
 - ١- رسم سياسة الإتحاد في ضوء البرامج المقدمة من اللجان .
 - ٢- إعتماد برامج عمل لجان الإتحاد المختلفة ومتابعة تنفيذها .
 - ٣- توزيع الإعتمادات المالية على اللجان ووضع الموازنـة السنوية للمجلس ولجانه .
 - ٤- إعتماد الحساب الختامي للإتحاد .
 - ٥- تنسيق العمل بين لجان الإتحاد الستة .
 - ٦- توثيق العلاقة بين الإتحاد والإتحادات الطلابية الأخرى بالكليات .
 - ٧- إنتخاب أمين وأمين مساعد لمجلس الإتحاد من بين أعضائه الطلاب .
- (ت) **اللجان المشكـل منها الإتحاد :-**

لجنة الأسر الطلابية .

تقوم إدارة رعاية الشباب بتشجيع الطلاب على تكوين اسر طلابية على مستوى الكلية والعمل على إعداد برامج ملائمة من شأنهاربط والتواصل بين اسر الكلية واسر كليات الجامعة لارتقاء بهم إلى مستوى أعلى من الإعتماد على النفس وإتخاذ القرار وتنفيذ المشروعات والأنشطة .

- ويجوز إنشاء أسر طلابية بكل كلية وتعتبر من وحدات إتحاد طلاب الكلية .
- لا يجوز إقامة أسر طلابية على أساس سياسى أو عقائدى كما لا يجوز أن تتخذ الأسرة إسماً أو شعاراً يوحى بذلك .

يقدم طلب تكوين الأسرة إلى أحد أعضاء هيئة التدريس بالكلية للموافقة على رياادة الأسرة وفي حالة موافقته تشكل جمعية تأسيسية للأسرة بإشراف رائد الأسرة تتولى وضع نظام داخلى لعمل الأسرة في نطاق أحكام اللائحة والقوانين المعمول بها ويراعى فيها القواعد التالية :

- ١- تحديد إسم الأسرة ورائدتها .

٢- قيمة رسم العضوية .

٣- تشكيل مجلس إدارة للأسرة بالانتخاب ويكون من مقرر وأمين الصندوق وثلاثة أعضاء ويجوز أن يضم إلى عضوية المجلس عضوان يختارهم رائد الأسرة .

٤- تقسيم عمل الأسرة من خلال اللجان التالية :-

أ- لجنة للعلاقات تتولى العمل على تحقيق التعارف بين أعضاء الأسرة.

ب- لجنة رياضية وتختص بالنشاط الرياضي .

ت- لجنة فنية وتختص بالنشاط الفنى .

ث- لجنة ثقافية وتختص بالنشاط الثقافي .

يراعى قبل تنفيذ أي نشاط من الأنشطة التي تدخل في برامج الأسر سواء داخل الجامعة أو خارجها أن يتقدم مقرر الأسرة بطلب للموافقة على النشاط معتمد من رائدتها إلى رائد الأسرة ثم إلى الإتحاد لإعتماده .

مادة (٣١٨) : يشكل الإتحاد من طلاب الكلية النظاميين المقيدين بها لنيل درجة البكالوريوس والمسددين الرسوم الدراسية .

ويكون للطلاب الوافدين المسددين رسوم الإتحاد حق ممارسة أوجه نشاط الإتحاد دون أن يكون لهم حق الإنتخاب أو الترشيح .

مادة (٣٢٥-٣٢٦) : يعمل مجلس إتحاد طلاب الكلية على تحقيق أهداف الإتحاد من خلال سبعة لجان وأسمائهم .

١. لجنة الأسر : وتعمل على قيام الأسر بالكلية ودعم نشاطها والتنسيق بينها .

٢. لجنة النشاط الرياضى : وتعمل على تكوين الفرق الرياضية بالكلية وإقامة المباريات والمسابقات والاشتراك في الدورات الزراعية والدورات التي تقيمها رعاية طلاب الجامعة .

٣. لجنة النشاط الثقافي : وتعمل على تنظيم أوجه النشاط الثقافي وتنمية الطاقات الأدبية والثقافية للطلاب وكذلك الاشتراك .

٤. لجنة النشاط الفنى : وتعمل على تنمية النشاط الفنى للطلاب وإتاحة الفرصة لإبراز مواهيم الفنية في عمل طلابي هادف والاشتراك في المسابقات على مستوى الجامعة والدورات الزراعية .

٥. لجنة الجواله والخدمة العامة : وتعمل على تنظيم الحركة الكشفية والإرشاد كما تعمل على تنفيذ برامج خدمة البيئة التي يقرها مجلس الكلية أو الأقسام . وكذلك الاشتراك في الدورات الكشفية وكذلك الإرشادية .

٦. لجنة النشاط الاجتماعي والرحلات : وتعمل على تنمية الروابط الإجتماعية بين الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والعاملين بالكلية . كما تعمل على تنظيم الرحلات والمعسكرات الإجتماعية والثقافية . وكذلك تسديد المصارييف للطلاب ذوى الظروف الإجتماعية الصعبة .

٧. لجنة النشاط العلمي والتكنولوجي تختص هذه اللجنة بالأعمال الآتية :-

١. عمل معارض علمية .

٢. عمل قصص الخيال العلمى .

٣. تنمية الاختراعات والابتكارات الالكترونية والميكانيكا .

٤. عمل صحائف الحائط العلمية والوسائل التعليمية والمشاركة في تنظيم اللقاءات العلمية والندوات .

٥. اكتشاف المواهب والمهارات عند الشباب ذوى العقول المبدعه بكلفة الوسائل والحصول على براءات اختراعات لاعمالهم .

٦. عمل مسابقات في مجال التكنولوجيا بصفة دورية .

٧. اشتراك في نادي العلوم في الجامعه .

مادة (٣٢٦) : تشكل كل لجنة من لجان الإتحاد سنوياً بريادة رائد من أعضاء هيئة التدريس (يصدر بتعيينه قرار من عميد الكلية) وعضوية طالبين عن كل فرقة دراسية ينتخبا سنوياً طلاب فرقهما الدراسية بطرق الإقتراع السرى .

■ وينتخب الطلاب أعضاء كل لجنة من بينهم أميناً مساعداً لها .

■ ويحضر إجتماعات اللجان بممثل الجهاز الفنى لرعاية الشباب بالكلية .

مادة (٣٢٧) : يختص مجلس إتحاد الكلية بما يلى :-

١. رسم سياسة الإتحاد فى ضوء البرامج المقدمة من اللجان .

٢. إعتماد برامج عمل مجلس الإتحاد ومتابعة تنفيذها .

٣. توزيع الإعتمادات المالية على اللجان ووضع الموازنة السنوية للمجلس ولجانه .

٤. إعتماد الحسابات الختامية للإتحاد .

٥. تنسيق العمل بين لجان مجلس الإتحاد .

٦. العمل على توثيق العلاقات مع الإتحادات الطلابية بالكليات الأخرى .

٧. إنتخابات أمين وأمين مساعد لمجلس الإتحاد من بين أعضائه الطلاب .

مادة (٣٢٨) : تشكل مجلس إتحاد طلاب الكلية سنوياً بريادة عميد الكلية (أو من ينوبه في ذلك من أعضاء هيئة التدريس) وعضوية :-

١- راود لجان مجلس الإتحاد من أعضاء هيئة التدريس .

٢- أمناء مساعدى لجان مجلس الإتحاد من الطلاب .

٣- وينتخب الطلاب أعضاء مجلس من بينهم أميناً وأميناً مساعد للمجلس .

٤- ويحضر إجتماعات المجلس رئيس الجهاز الفنى لرعاية الشباب بالكلية ويكون أميناً للصندوق .

مادة (٣٣٤) : يشترط فيمن يتقدم للترشح لعضوية لجان مجلس الإتحاد :

١- أن يكون متمنعاً بجنسية جمهورية مصر العربية .

٢- أن يكون متصفاً بالخلق القويم والسمعة الحسنة .

٣- أن يكون طالباً نظامياً مستجداً في فرقته غير باق للإعادة فيها لأى سبب .

٤- أن يكون مسدداً لرسوم الإتحاد .

٥- أن يكون من ذوى النشاط الملحوظ في نجاح عمل اللجنة التي يرشح نفسه فيها .

مادة (٣٣٥) : يتم إنتخاب مجالس الإتحاد ولجانها في موعد غايته نهاية شهر نوفمبر من كل عام ويصدر قرار من رئيس الجامعة بتحديد المواعيد التفصيلية للإنتخابات للمستويات المختلفة ولا يحق لأى طالب الإدلاء بصوته إلا إذا كان مقيداً بجدول الناخبين من الطلاب ويحمل إثبات شخصية .

مادة (٣٣٦) : يشترط لصحة الإنتخابات في لجان إتحاد طلاب الكليات حضور ٥٥٪ على الأقل من طلاب الذين لهم حق الإنتخابات .

• فإذا لم يكتمل العدد تؤجل الإنتخابات لموعد آخر في مدى ثلاثة أيام على الأكثر ، وفي هذه الحالة

يشترط لصحة الإنتخابات حضور ٢٠٪ على الأقل من الناخبين .

• فإذا لم يكتمل العدد هذه المرة يتعين تمثيل كل طلبة الفرق التي لم يكتمل عدد ناخبها .

مادة (٣٣٧) : إذا تعددت تكوين مجلس إتحاد طلاب الكلية للسبب السابق يعين عميد الكلية مجلساً لإدارة شئون الإتحاد يضم عناصر من الطلاب المتفوقين في الدراسة وفي نشاط الإتحاد ممن تتوافق فهم شروط الترشيح.

ويكون لرائد هذا المجلس وأمينه سائر حقوق العضوية في مجلس تنسيق الأنشطة الطلابية بالجامعة

مادة (٣٣٨) : يختص رائد مجلس الإتحاد أو لجنته بتحضير جدول الأعمال والدعوة إلى الإنعقاد وإدارة الجلسة ومتابعة تنفيذ القرارات ويقوم بتبييل القرارات إلى وكيل الكلية وعميد الكلية أو نائب رئيس الجامعة بحسب الأحوال وفور صدورها.

رعاية الطلاب بالكلية :

- تقوم بالإشراف على لجان إتحاد طلاب الكلية وتوجيه أعضاء الإتحاد إلى الأهداف التي تبني القيم الأخلاقية والوعي الوطني وتشجيعهم على إكتشاف مواهب زملائهم وتنمية قدراتهم ومهاراتهم .
- تقوم بالإشراف على الأنشطة الرياضية والإجتماعية والرحلات والنشاط الثقافي والفنى والجوانة والمرشدات الأسر الطلابية من خلال مؤهلين لهذه الأنشطة.
- يقوم القسم بمساعدة الطلبة المحتاجين مادياً لتشديد مصروفاتهم الدراسية والإقامة في المدينة الجامعية عن طريق تقديم الطالب بحث إجتماعي لمعرفة ظروفه الإجتماعية والإقتصادية .
- يقوم السادة الأخصائيين الإجتماعيين بعمل تعارف بين الطلبة والطالبات حتى يكونوا قربين منهم ليتعرفوا على حل مشاكلهم حتى يشعر الطالب أنه يتعامل مع أسرته وليس بعيداً عنها وبذلك يتم توجيهه الطالب التوجيه السليم .
- يقوم القسم بعمل انشطة صيفية للطلاب المتميزين في الأنشطة خلال العام الدراسي في مصيف جمصة الدائم وفي ممارسة أنشطة تنس طاولة وتدريب كرة قدم في الملاعب الخاصة بالجامعة والاشتراك في الأنشطة الشاطئية التي تنفذها رعاية طلاب الجامعة وعمل لقاءات رياضية بين الطلبة وأعضاء هيئة التدريس للزید في التقارب بينهم .

وحدة التأهيل الوظيفي ومتابعة الخريجين : يوجد بالكلية وحدة للتأهيل الوظيفي ومتابعة الخريجين من أهدافها متابعة الخريجين والمساهمة في حصولهم على وظائف تتوافق مع المهارات التي إكتسبها الخريج أثناء دراسته وتسجيل البيانات الكافية عن كل خريج . والإتصال المستمر إلكترونياً بالخريج لتزيل العقبات التي تواجهه في ميدان العمل وتتوفر له البرامج التدريبية الازمة .

الشكاوى : ويوجد بالكلية أيضاً لجنة لتلقي الشكاوى من الطالب بالآلية مؤثقة وموزع بالكلية صناديق لهذا الغرض وتقوم اللجنة على فحص الشكاوى أسبوعياً والعمل على دراستها وإيجاد الحل المناسب .
الإرشاد الأكاديمي : يحدد لكل طالب أو عدد من الطلاب بالكلية مرشدأً أكاديمياً من السادة أعضاء هيئة التدريس يعلن سيادته على باب مكتبه أسماء الطلاب والوقت المحدد لقيامه بمهمة متابعة وإرشاد الطالب بما يتواافق مع مصلحة الطالب وتذليل العقبات التي تواجهه .

مادة (١٢٤) : تعتبر مخالفات تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية وعلى الأخص :-

- ١- الأفعال المخلة بنظام الكلية أو المنشآت الجامعية .
- ٢- تعطيل الدراسة أو التحرىض عليه أو الإمتناع المدبب عن حضور الدرس .
- ٣- كل فعل يتنافي مع الشرف أو الكرامة أو مخل بحسن السير والسلوك .
- ٤- كل إخلال بنظام الامتحان اللازم له وكل غش في إمتحان أو شروع فيه .

- ٥- كل إتلاف للمنشآت أو الأجهزة أو لمواد أو الكتب الجامعية أو تدبيرها .
- ٦- كل تنظيم للجمعيات داخل الجامعة أو الإشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .
- ٧- توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق .
- ٨- الإعتصام داخل المبني الجامعية أو الإشتراك في مظاهرات مخلة للنظام العام أو الآداب .
- مادة (١٢٥) : كل طالب يرتكب غشاً في إمتحان أو شروعاً فيه ويضبط في حالة تلبس يخرجه العميد أو من ينوب عنه من لجنة الإمتحان ويحرم من دخول الإمتحان في باقى المواد ويعتبر الطالب راسباً في جميع مواد هذا الإمتحان ويحال إلى مجلس التأديب .
- مادة (١٢٦) : العقوبات التأديبية هي :-
- ١- التنبيه شفاهة أو كتابة .
 - ٢- الإنذار .
 - ٣- الحرمان من حضور درس أحد المقررات لمدة لا تتجاوز شهراً .
 - ٤- الفصل من الكلية لمدة لا تجاوز شهراً .
 - ٥- الحرمان من الإمتحان في مقرر أو أكثر .
 - ٦- إلغاء إمتحان في مقرر أو أكثر .
 - ٧- الفصل من الكلية لمدة لا تجاوز فصلاً دراسياً .
 - ٨- الحرمان من الإمتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر .
 - ٩- الفصل من الكلية لمدة تزيد على فصل دراسي .
 - ١٠- الفصل النهائي من الجامعة ويبلغ قرار الفصل إلى الجامعات الأخرى .
- ومجلس الجامعة أن يعيد النظر في القرار الصادر بالفصل النهائي بعد مضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ صدور القرار .
- مادة (١٢٧) : الميئات المختصة بتوقيع العقوبات هي :-
- ١- الأساتذة والأساتذة المساعدون : ولهم توقيع العقوبات الأربع الأولى عما يقع من الطالب أثناء الدروس والمحاضرات والأنشطة الجامعية المختلفة .
 - ٢- عميد الكلية : وله توقيع العقوبات الثمانى الأولى . وفي حالة حدوث إضطراب أو إخلال بالنظام يتسبب عنه أو يخشى منه عدم إنظام الدراسة أو الإمتحان يكون لعميد الكلية توقيع جميع العقوبات ، على أن يعرض الأمر خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقوبة على مجلس التأديب إذا كانت العقوبات بالفصل النهائي من الجامعة ، وعلى رئيس الجامعة بالنسبة إلى غير ذلك من العقوبات وذلك للنظر في تأييد العقوبة أو إلغائها أو تعديلها .
 - ٣- رئيس الجامعة : وله توقيع جميع العقوبات عدا العقوبة الأخيرة وذلك بعدأخذ رأى عميد الكلية وله أن يمنع الطالب المحال إلى مجلس التأديب من دخول الجامعة حتى اليوم المحدد لمحاكمته .
 - ٤- مجلس التأديب : وله توقيع جميع العقوبات .
- مادة (١٨٢) : يصدر قرار إحالة الطلاب إلى مجلس التأديب من رئيس الجامعة من تلقاء نفسه أو بناء على طلب العميد .
- مادة (١٨٣) : يشكل مجلس تأديب الطلاب على الوجه التالي :-
- عميد الكلية .
 - وكيل الكلية .

• أقدم أعضاء مجلس الكلية .

مادة (١٢٨) : لا توقع عقوبة من العقوبات الواردة في البند الخامس وما بعده من المادة (١٢٦) إلا بعد التحقيق مع الطالب كتابة وسماع أقواله فيما هو منسوب إليه فإذا لم يحضر في الموعد المحدد للتحقيق سقط حقه في سماع أقواله ويتوالى التتحقق من ينتدبه عميد الكلية. ولا يجوز لعضو وهيئة التدريس المنتدب للتحقيق مع الطالب أن يكون عضواً في مجلس التأديب .

مادة (١٢٩) : القرارات التي تصدر من الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية وفقاً للمادة (١٢٧) تكون نهائية

ومع ذلك تجوز المعارضة في القرار الصادر غيابياً من مجلس التأديب وذلك في خلال أسبوع من تاريخ إعلانه إلى الطالب أو ولـى أمره ويعتبر القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أعلن إلى شخص الطالب أو ولـى أمره وتختلف الطالب عن الحضور بغير عنـر مقبول .

مادة (١٨٤) : لا يجوز الطعن في القرار الصادر من مجلس تأديب الطالب إلا بطريق الإستئناف ويرفع الإستئناف بطلب كتابي يقدم من الطالب إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار وعليه إبلاغ هذا الطلب إلى مجلس التأديب الأعلى خلال خمسة عشر يوماً ويشكل مجلس التأديب الأعلى من :-

- نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب رئيساً
- عميد كلية الحقوق أو أحد الأساتذة بها .
- أستاذ من الكلية التي يتبعها الطالب .

ويصدر باختيار الأساتذة الأعضاء قرار من رئيس الجامعة .

وفي جميع الأحوال لا يجوز الحكم بوقف تنفيذ قرار مجلس تأديب الطلاب أو مجلس التأديب الأعلى قبل الموضوع .

شئون الدراسة والامتحانات
بقرار وزاري ١٤٨٥ في ٢٠٠٩/٧/١
(نظام الساعات المعتمدة)

مادة (٥) : يضم برنامج العلوم الاقتصادية والاجتماعية الأقسام التالية

القسم	البرنامـج باللائحة	البرنامـج البرنامج	التخصصات الفرعية التي يضمها كل برنامج	الأقسام التي يتبعها البرنامج
٧	العلوم الاقتصادية والاجتماعية	الإرشاد الزراعي الاجتمـاع الزراعي	الاقتصاد الزراعي الاجتمـاع الزراعي	١- الإرشاد الزراعي ٢- الاجتماع الزراعي ٣- الاقتصاد الزراعي

مادة (٦) : يشترط لحصول الطالب على درجة بكالوريوس العلوم الزراعية أن يجتاز (مائة وسبعة وثلاثون) ساعة معتمدة على الأقل بنجاح، للحصول على درجة البكالوريوس في البرنامج بالإضافة إلى مقررات المهارات الأساسية ، والتدريب الميداني ، بمستوييه ، مقسمة على ثمان فصول دراسية ، مدة كل منها خمسة عشر أسبوعاً

مادة (٧) : نظام الدراسة المتبعة في الكلية هو نظام الساعات المعتمدة ، في إطار الفصل الدراسي الواحد ، ويقوم نظام الساعات المعتمدة المقترن في هذه اللائحة على الأسس التالية:-

١- **الساعة المعتمدة :** الساعة المعتمدة (الوحدة) هي وحدة قياس دراسية لتحديد وزن كل مقرر بالنسبة إلى المقررات الأخرى ، وهى تعادل محاضرة نظرية مدتها ساعة واحدة خلال الفصل الدراسي الواحد ، وبالنسبة للدورس العملية والتدريبات التطبيقية تحتسب ساعة معتمدة واحدة لكل فقرة تدريبات عملية مدتها ساعتين أسبوعياً خلال الفصل الدراسي الواحد .

٢- **الفصل الدراسي Semester :** تستمر الدراسة بالفصل الدراسي الواحد ١٥ أسبوعاً ، والفصل الدراسي هو الفترة الزمنية الممتدة بين بدء الدراسة بالفصل ونهايتها ، ببدء انعقاد الامتحانات التحريرية .

٣- **العام الجامعي year :** يتكون من فصلين دراسيين إجباريين تستمر الدراسة بهما ثلاثة أسابيع ، ومدة كل منها ١٥ أسبوعاً .

٤- **المعدل الفصلي (GPA) :** هو معدل درجات جميع المقررات التي يدرسها الطالب ، نجاحاً ورسوباً ، في الفصل الدراسي .

٥- **المعدل التراكمي (CGPA) :** هو معدل درجات جميع المقررات التي يدرسها الطالب ، نجاحاً ورسوباً ، حتى تاريخ حساب المعدل .

٦- **المقرر الدراسي Module :** هو منهج دراسي محدد الأهداف والمحتويات والنشاطات النظرية والعملية كما هو وحدة تعليمية مرتبطة مع المقررات الأخرى .

٧- **المناهج الدراسية Curricula :** هي مجموعة من المقررات والأنشطة الدراسية ، نظرية وعملية (إجبارية و اختيارية) ، يؤدي النجاح فيها إلى منح الطالب درجة بكالوريوس العلوم الزراعية في إحدى برامج التخصص المبينة بهذه اللائحة بموجب إستيفاء الطالب عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج كما هو وارد بالمادة رقم (٦) من هذه اللائحة .

-**العبء الدراسي load Course**: هو مجموع الساعات والمقررات التي يسجلها الطالب في فصل ما ويكون الحد الأقصى ١٨ ساعة ، والحد الأدنى ١٢ ساعة معتمدة لكل فصل دراسي على حده . وفي إطار العباء الدراسي يراعي ما يلي :

أ) الطلاب الغير منقولون لل المستوى التالي لرسوهم في أكثر من ٦ ساعات معتمده والذين لهم معدل تراكمي متدن (Gpa أقل من ٢) يسمح لهم بالتسجيل في عدد من المقررات في كل فصل دراسي بما لا يزيد عن ١٢ ساعة معتمدة تشمل كل المقررات التي رسب فيها ومقررات من الفصل الدراسي بالمستوى التالي .

ب) يجوز لمجلس الكلية أن يعفي الطالب المحول من كلية مناظرة ، يتم التدريس بها بنظام الساعات المعتمدة ، من بعض مقررات المستويات الأول والثاني ، إذا ثبت نجاحه في مقررات تعادلها في الكلية المحول منها ، ولا يجوز إعفاء الطالب من أي مقرر من مقررات المستوى الثالث والرابع .

-**المطلب السابق Prerequisite** : هو مقرر دراسي يجب دراسته والنجاح فيه قبل التسجيل في المقرر الآخر الذي يعتمد عليه ، ولا يسمح للطالب بدراسة مقرر ما له مطلب سابق إلا بعد إجتيازه للمطلب السابق بنجاح .

-**المرشد الأكاديمي Academic advisor** : هو عضو هيئة تدريس يختاره القسم العلمي لمساعدة الطالب في اختيار المقررات ، وفقاً للخطط الدراسية الموجودة بهذه اللائحة ، ومساعدته على حل المشكلات التي قد تعرضه أثناء الدراسة ، ويقوم المرشد بتوجيهه الطالب وإرشاده أكاديمياً واجتماعياً طيلة فترة دراسته حتى يتخرج . وبخصوص المرشد الأكاديمي بطاقة لكل طالب يسجل فيها كافية البيانات اللازمة عنه ، والنماذج التي حصل عليها ، كما يقوم بمراجعة المقررات التي يسجل فيها الطالب في كل فصل دراسي حتى تخرجه من الكلية ، ويكون رأى المرشد الأكاديمي إستشارياً ، والطالب هو المسئول كلياً عن المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها بناء على رغبته .

-**دراسة المقررات يتم حسب التدرج الذي تعبّر عنه الأرقام الكودية وحسب تدرج جداول المقررات الإختيارية لكل فصل دراسي ، وقد روعي عند ترتيب المقررات بالمستويات المختلفة أن بعض المقررات متطلب سابق مدون قرين المقررات التي تتطلب ذلك .**

-**لا تدخل مقررات المهارات المختلفة في حساب عدد الساعات المعتمدة الازمة للخرج ، وبذلك فهي تعتبر مواد نجاح ورسوب فقط ، ولا تدخل ضمن المعدل الفصلي أو المعدل التراكمي العام للطلاب .**

-**الساعتان أو الثلاث ساعات عملية تعادل ساعة واحدة معتمدة .**

-**٤ - Quality points** لأى مقرر هي عبارة عن وحدة تستخد لقياس أداء الطالب في المقرر ، وهي لأى مقرر عبارة عن عدد الساعات المعتمدة للمقرر ، مضروبة في الدرجة التي حصل عليها الطالب في هذا المقرر .

ـ مادة (٨) :-

ـ**ـ يقوم النظام الدراسي بالكلية على نظامي الساعات المعتمدة والفصول الدراسية .**
ـ مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية لا تقل عن أربع سنوات جامعية موزعة على ثمانية فصول دراسية ، وتستمر الدراسة بكل فصل دراسي خمسة عشر أسبوعاً . ويكون قيد الطلاب

للحصول على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية طبقاً لما تتضمنه اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ .

ج - يقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية ، بحد أدنى (١٢ ساعة معتمدة) للفصل الدراسي الواحد ، ويجوز مجلس الكلية لدعاي التخرج أو لتجنب فصل الطالب التجاوز عن هذه الحدود بما لا يزيد عن ست (٦) ساعات معتمدة .

د- تقوم الأقسام العلمية ، كل في دائرة اختصاصه ، بتدريس مشروع التخرج في التخصص الذي يرغب به الطالب داخل البرنامج وذلك بالنسبة للبرامج التي توجد بها تخصصات فرعية ، أما التخصصات العامة للبرامج (التقنية الحيوية الزراعية) ، فيخضع فيها تدريس مشروع التخرج لقيام لجنة شئون الطلاب بتوزيع الطلاب توزيعاً متوازناً على الأقسام المختلفة المشتركة في البرنامج والموضحة بالمادة (٥) من هذه اللائحة . معأخذ رغبات الطلاب في الاعتبار وتمثيل جميع الأقسام المشاركة بالبرنامج .

ه- تشكل لجان الاختبارات الشفهية والعملية والتطبيقية والتحريرية النهائية للمقرر ، من عضوية إثنين إلى أربعة من أعضاء هيئة التدريس ، على أن يكون من بينهم القائمون على تدريس المقرر ، ويتولى منسق المقرر تنظيم الامتحانات الفصلية وإعداد أوراق أسئلة الامتحانات النهائية ، ويعتبر الطالب الغائب في الامتحان التحريري النهائي غائباً في المقرر .

و- يحسب التقدير العام لنجاح الطالب عن كل مستوى وفقاً للتقديرات التي حصل عليها ، وفي حالة تكرار رسوب الطالب في مقرر ما يحتسب الطالب راسب في كل مرة رسب فيها بالمقرر مع تسجيل عدد المرات التي أدى فيها الإمتحان بهذا المقرر في سجله الأكاديمي ، مع مراعاة لا تزيد درجاته عن الحد الأقصى للدرجات التقدير مقبول (٦٤ درجة) في المقرر الذي سبق أن رسب فيه أو تغيير عنه بدون عذر مقبول ، أما إذا كان قد تغيير بدون مقبول فيحسب له تقدير النجاح الذي يحصل عليه ، وفقاً لنص المادة ٨٣ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

ل- لا يتم النقل من مستوى إلى آخر إلا في نهاية العام الجامعي ولا يعاد إمتحان الطالب في المقرر الذي نجح فيه .
مادة (٩) :-

أ- يكلف الطلاب المنقولون من المستوى الثاني إلى المستوى الثالث بأداء تدريب ميداني عام (داخل البرنامج) ، داخل الأقسام العلمية المعنية بالبرنامج الذي تخصص فيه الطالب (تدريب ميداني - ١) ، كما يكلف الطلاب المنقولون من المستوى الثالث إلى المستوى الرابع بأداء تدريب ميداني متخصص في مجال التخصص الفرعي Option ، الذي تخصص فيه الطالب داخل البرنامج (تدريب ميداني - ٢) ، أما الطلاب الذين تم تسجيلهم في التخصص العام بالبرنامج ، فيتم توزيعهم على الأقسام المشتركة في البرنامج ، وفقاً لرغبة كل طالب ، مع مراعاة تمثيل الأقسام المعنية بهذا البرنامج ، طبقاً لما جاء بنص المادة (٥) من هذه اللائحة ، ويكون التدريب لمدة أربعون يوماً على الأقل ، بواقع أربع ساعات نظرية وأربع ساعات عملية في اليوم الواحد بكل مرحلة من مراحل التدريب الميداني ، ويتم التدريب بمراافق الكلية المختلفة (تدريب ميداني - ١) ، أو في أحدى الجهات المتصلة بتخصصاتهم في موقع العمل والإنتاج والخدمات الزراعية (تدريب ميداني - ٢) . ويحدد مجلس الكلية ، بناءً على مقترنات الأقسام في شهر مارس من كل عام ، مجالات وأماكن التدريب ونظام توزيع الطلاب ، ولا يجوز إعفاء الطالب من

التدريب الميداني كله أو جزء منه ، ويتم تدريب الطلاب المختلفين عن التدريب مع طلاب العام التالي ،
ولا يمنح الطالب درجة البكالوريوس إلا إذا حضر التدريب ونجح فيه .

ب- يتقدم الطالب لتسجيل مجالات التدريب الاختيارية المنوطة بالمستوى الثاني من التدريب (تدريب
ميداني - ٢) بعد إنتهاء امتحانات الفصل الدراسي الأول من المستوى الثالث (خلال شهر مارس من كل
عام) ، مع مراعاة أن يتواافق مجال التدريب مع تخصص الطالب داخل البرنامج ، ويتم تحديد رغبات
الطلاب ، ويكون للطالب حق تغيير رغباته خلال شهر مارس ، واعتبارا من الأول من شهر أبريل لا يحق
للطالب تعديل رغباته مرة أخرى ، وتقوم إدارة الكلية بإعداد الشكل النهائي لخطة التدريب خلال شهر
مايو من كل عام .

ج- يقسم الطلاب في التدريب الميداني بشقية ، إلى مجموعات تتكون كل مجموعة من خمسة طلاب أو من
عدد الطلاب المسجلين في التدريب التخصصي أيهما أقل ، ويقوم على تدريب كل مجموعة إثنان من
أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم وأحد الفنيين ، ويخصص لكل مجموعة عامل واحد من الخدمات
المعونة .

د- يجوز للطلاب الوافدين أداء التدريب الميداني بشقية (١ ، ٢) في دولهم ، وإحضار ما يفيد ذلك من
دولهم معتمدا وموثقا .

ه- يجوز استبدال العضو الفي بالمشرف الخارجي في حالة التدريب خارج الجامعة .

مادة (١٠) : بناء على توصية لجنة شئون التعليم والطلاب ، يقوم مجلس الكلية بتوزيع الطلاب المقيدين
بالكلية على أعضاء هيئة التدريس بالكلية الراغبين في المشاركة كمرشدين أكاديميين ،
وذلك لمناقشة الطالب في ميوله الدراسية ، وإرشاده ناحية التخصصات والمقررات التي
تفق وميوله ، ويعتبر رأى المرشد الأكاديمي إستشاريا ، ويكون الطالب هو المسئول كلية
عن المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها بناء على رغبته ، ويكون توزيع الطلاب على برامج
التخصص المختلفة وفقا لاختيار الطالب وميوله العلمية في اختيار المواد المؤهلة وبناء
على معايير التنسيق التي يحددها مجلس الكلية ، ويكون الإرشاد الأكاديمي للطالب بواقع
ساعة في اليوم لكل عضو هيئة تدريس .

مادة (١١) : المقررات التي تدرس لمرحلة البكالوريوس كمقررات إجبارية عامة لمتطلبات الكلية في جميع
البرامج (البرامج من رقم ٢ إلى رقم ٨) هي : نبات زراعي - حيوان زراعي عام - كيمياء -
رياضة عام - إجتماعي - مبادئ الاقتصاد - مبادئ الإحصاء - حشرات عام -
أساسيات إنتاج بساتين - أساسيات إنتاج محاصيل - أساسيات وقاية النبات - أساسيات
إنتاج حيوانى ودواجن - أساسيات علوم الأغذية - فيزياء وأرصاد - أساسيات
الميكروبولوجيا العامة - مقدمة في الهندسة الزراعية - أساسيات علم الوراثة -
أساسيات الأراضي - بالإضافة إلى : التدريب الميداني بشقية ، ومشروع التخرج .

مادة (١٢) : المقررات التي تدرس لمرحلة البكالوريوس كمقررات إجبارية عامة لمتطلبات الجامعة في جميع
البرامج من رقم ٢ إلى رقم ٨ هي : حقوق الإنسان وأخلاقيات المهنة - لغة إنجليزية - مهارات
الحياة وثقافة العمل الحر - مهارات الاتصال .

مادة (١٣) :-

أ) يقوم الطالب في الفصل الدراسي الثاني من المستوى الثاني باختيار ٣ مقررات تؤهله لدخول البرنامج الذي يرغب الإلتحاق به ، طبقا لما جاء بالمادة (٢٥) من هذه اللائحة .

ب) يسمح لمن يرغب من طلاب مرحلة البكالوريوس الالتحاق بفصل دراسي صيفي مكثف مدته ستة أسابيع في مقررين على الأكثر، يسجل فيها الطالب بعد أقصى مقررين باقى ست ساعات معتمدة ، وتكون الدراسة خلال شهري يوليو وأغسطس ويتم امتحان الطلاب في بداية شهر سبتمبر وفقا للضوابط التي يقرها مجلس الكلية ويوافق عليها مجلس الجامعة .

ج) يجوز لمجلس الكلية عند الاقتضاء الموافقة على تدريس بعض المقررات في الفصل الدراسي الصيفي للطالب الذي ينقصه تسعه (٩) وحدات على الأكثر لاستيفاء عدد الساعات المعتمدة الازمة للتخرج ، بما لا يخل بنص المادة (٨) (ب) من هذه اللائحة ، ويؤدي الطالب الامتحان في دور سبتمبر من نفس العام وفقا لما جاء بنص المادة ٢٦ من هذه اللائحة

مادة (١٤) : يختار الطالب المقررات الاختيارية من التخصصات الفرعية المختلفة داخل البرنامج في المستوى الرابع ، ويجوز أن يختار المقررات الاختيارية من تخصص فرعي واحد فقط ، ويعتبر في هذه الحالة متخصصا في هذا التخصص الفرعي.

مادة (١٥) : يدون بشهادة التخرج التخصص الرئيسي للبرنامج الذي التحق به الطالب ، وفي حالة تركيز الطالب على تخصص فرعي Option يضاف التخصص الفرعي بجانب الاسم الرئيسي للبرنامج.

مادة (١٦) : يجب على الطالب متابعة المحاضرات والاشتراك في التمارينات العملية وفقا للنظام الذي يقره مجلس الكلية ، ولمجلس الكلية ، بناء على طلب مجالس الأقسام المختصة ، أن يحرم الطالب من التقدم للامتحان كله أو بعضه إذا لم يحضر ٧٥٪ على الأقل ، من عدد الساعات المحددة لكل مقرر دراسي ، وفي هذه الحالة يعتبر راسبا في المقرر الذي حرم من التقدم للامتحان فيه ، وإذا قدم الطالب عذرًا يقبله مجلس الكلية لعدم تمكنه من الحصول على النسب المقررة للحضور ، اعتبار متغيرا عن الامتحان بعدنر مقبول ويجوز لمجلس الكلية أن يوقف قيد الطالب لمدة عام دراسي جامعي أو أكثر ، إذا تقدم الطالب بعدنر مقبول يمنعه من الانضمام في الدراسة .

مادة (١٧) : تعقد اختبارات دورية للطالب يحدد نظامها مجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام المختصة ، وذلك بواقع إختبارين على الأقل لكل مقرر دراسي خلال الفصل الدراسي الواحد ، ويعقد الامتحان الشفوي والتطبيقي والعملي والتحريري النهائي للمقرر في نهاية الفصل الدراسي الذي ينتهي تدريس المقرر فيه .

مادة (١٨) : مدة الامتحان التحريري ساعتان لأى من المقررات الدراسية الواردة بهذه اللائحة ، ومدة الامتحان لمشروع التخرج ٨ ساعات نظرية لكل جلسة من جلسات الامتحان الشفوي والتطبيقي ، وفي مشروع التخرج يقسم الطالب إلى مجموعات تتكون كل مجموعة من خمسة طلاب على الأكثر أو من عدد الطلاب المسجلين بالمقرر أيهما أقل ، وتشكل كل لجنة من لجان الممتحنين من أربع أعضاء على الأكثر وعضوين على الأقل .

مادة (١٩) : تكون النهاية العظمى لمجموع درجات كل مقرر مائة درجة ، ويكون توزيع الدرجات في كل مقرر على النحو التالي : ١٠ درجات للاختبارات الدورية ، ١٠ درجات للاختبارات الشفهية والأنشطة ، ٢٠ درجة للاختبارات العملية والتطبيقية ، ٦٠ درجة للاختبار التحريري النهائي ، ويعتبر الطالب غائبا عن امتحان المقرر الذى لم يؤدى الامتحان التحريري النهائي فيه . وفي حالة المقررات التى لا تتضمن دروسا عملية ، تكون الدرجة المخصصة للامتحان التحريري ٨٠ درجة وتوزع الدرجات الباقية (٢٠ درجة) بين الاختبارات والأنشطة الفصلية والتطبيقية وأعمال السنة (١٠ درجات) بالإضافة إلى الاختبار الشفهي (٦٠ درجات) . ويشترط لنجاح الطالب في المقرر الحصول على ٣٠ % من الدرجة المخصصة للاختبار التحريري النهائي .

أما بالنسبة للمقررات المنتهية والتى ليس لها إمتحان تحريري تحسب النهاية العظمى لمجموع درجات المقرر مائة درجة توزع كالتالى : (٦٠ درجة) للإمتحان العملي والتطبيقى ، و (٢٠ درجة) للأنشطة الفصلية ، و (٢٠ درجة) للاختبارات الدورية .

مادة (٢٠) : يقدر تقدير الطالب في كل مقرر من المقررات الدراسية بأحد التقديرات التالية :

الحالات	النقطاط	النسبة المئوية	Grade	التقديرات اللفظية وفقا لما جاء بالمادة من
أداء متميز	٤,٠٠٠	١٠٠	A+	ممتاز مرتفع
Very high graduate caliber	٣,٧٩٩ - ٣,٦	٩٥ - ٩٠	A	ممتاز
أداء عال	٣,٥٩٩ - ٣,٤	٩٠ - ٨٥	A-	ممتاز منخفض
High graduate caliber	٣,٣٩٩ - ٣,٢	٨٥ - ٨٠	B+	جيد جداً مرتفع
أداء مرض	٣,٢٩٩ - ٣,٠٠٠	٨٠ - ٧٥	B	جيد جداً
Satisfactory level	٢,٩٩٩ - ٢,٨٨٨	٧٥ - ٧٠	B-	جيد مرتفع
أداء غير متوقع	٢,٧٩٩ - ٢,٦	٧٠ - ٦٥	C+	// جيد
Not at the level expected for graduate work	٢,٥٩٩ - ٢,٤	٦٥ - ٦٠	C	مقبول
أداء غير مرض	٢,٣٩٩ - ٢,٢	٦٠ - ٥٥	C-	Average
Unsatisfactory level	٢,١٩٩ - ٢,٠٤	٥٥ - ٥١	D+	مقبول
Fail	٢,٠٠٠	٥٠	D	Below average
Fail	-,	٤٩ - ٣٠	F	ضعف
Conditional	-,	٣٠ - ١	F-	Failure
(غياب بعد مرقبول)	-,	-----	E	ضعف جداً
الحالات الخاصة	-,	-----	-----	Failure

مادة (٢١) : تحسب النهاية العظمى لمجموع درجات كل مقرر دراسي على أساس عدد الساعات المعتمدة للمقرر ، ويحسب التقدير العام للطلاب الناجحين في نهاية السنة الجامعية ، وكذلك التقدير العام للأربع سنوات (المعدل التراكمي) لدرجة البكالوريوس كما يلى :-

أ) تضرب الدرجة الفعلية التي حصل عليها الطالب في عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر والموضحة في هذه اللائحة .

ب) يقسم حاصل جمع (الدرجات × عدد الساعات المعتمدة) على مجموع عدد الساعات المعتمدة للقرارات الدراسية ويكون خارج القسمة هو المعدل الفصلي لنجاح الطالب للسنة الجامعية .

ج) يحسب التقدير العام للبكالوريوس (المعدل التراكمي العام) على أساس مجموع الدرجات التي حصل عليها الطالب في سنوات الدراسة الأربع (الدرجات التي حصل عليها الطالب في المقرر × عدد الساعات المعتمدة للمقرر) ، منسوبة إلى حاصل جمع الساعات المعتمدة لجميع القرارات التي تم دراستها خلال هذه السنوات .

وبذلك يحسب التقدير العام لدرجة البكالوريوس من خلال تقدير يطلق عليه متوسط التقدير العام GPA ، على أساس مجموع نقاط التقدير التي حصل عليها الطالب في مستويات الدراسة الأربع منسوبة إلى مجموع نقاط التقدير للمقررات الدراسية التي درسها الطالب خلال جميع مستويات الدراسة .

$$\text{Grade points average (GPA)} = \sum (\text{Grade Points} \times \text{Credits}) / \sum \text{Credits}$$

GPA = Total quality points earned divided by attempted credit hours

د - النقطة النهائية = حاصل ضرب قيمة الرمز × عدد الساعات المعتمدة للمقرر

هـ - المعدل الفعلي = مجموع النقاط النهائية التي حصل عليها الطالب في الفصل الواحد / مقسوما على مجموع الساعات المعتمدة في الفصل الواحد .

وـ - المعدل التراكمي = مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات في جميع الفصول الدراسية / مقسوما على مجموع الساعات المعتمدة لهذه المقررات .

وللحصول على مرتبة الشرف Honour يتشرط أن يكون الطالب حاصلا على تقدير $GPA = B$ or B^+ على الأقل وهو ما يعادل الحد الأدنى لنقدير جيد جدا في التقديرات اللغظية السابقة وفقا لما جاء بالمادة ٨٥ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ، ويشرط لحصول الطالب على مرتبة الشرف ألا يكون قد رسب في أي إمتحان تقدم له وأية مستوى دراسي .

مادة (٢٢) : التسجيل الأكاديمي والعبء الدراسي :-

(١) يجوز لمجلس الكلية قبول الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس في : العلوم الصيدلية ، العلوم الطبية البيطرية ، العلوم الطبية ، العلوم ، التربية (شعبة البيولوجي) ، التعاون الزراعي ، التربية النوعية (شعبة الإقتصاد المنزلي) ، وذلك بعدأخذ رأي مجالس الأقسام المختصة ويشترط أن يلتحق الطالب بالمستوى الدراسي الثاني وبالشروط التي يوافق عليها مجلس شئون التعليم والطلاب بالجامعة ، ويجوز إعفاءهم من الدراسة والامتحان في المقررات المناظرة لما درسوه بكلياتهم ، طبقا لحكم المادة ١٧٠ من قانون تنظيم الجامعات . ودون الإخلال بحكم المادة ٣٦ من قانون تنظيم الجامعات .

(٢) يجوز قبول الطلاب الحاصلين على دبلوم المدارس الثانوية الزراعية (نظام الثلاث والخمس سنوات) للحصول على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية ، وفقا للشروط التي يقررها مجلس الجامعة بعد أخذ رأي مجلس الكلية ، ويتم قبول الطلاب من خلال مكتب تنسيق القبول بالجامعات بعد إجتياز إختبارات المعادلة وإختبارات القدرات التي تجريها الكلية بمعرفتها للطلاب المتقدمين ، وبناءا على تلك الشروط تقبل الأعداد التي يحددها مجلس الكلية كل عام ، وتجرى الكلية إختبارات معادلة

للطلاب في ٣ مقررات تعادل الثانوية العامة يختارها الطالب من بين المقررات الأساسية الواردة بالمادة (١١) من هذه اللائحة والتي تتوافق مع مقررات الثانوية العامة ، وفقاً لما يقرره مجلس الكلية ، ويؤدي الطالب الامتحان في مقررات المعادلة داخل الكلية على مدى ثلاثة أسابيع على الأكثر مقابل سداد رسوم أداء الامتحان وفقاً لما يقرره مجلس الجامعة بعدأخذ رأي مجلس الكلية ، ويكون الإمتحان مقسم لمرحلتين ، إختبار تحريري موحد من ٧٠ درجة ، وإختبار شفوي من ٣٠ درجة لإختبار قدرات الطالب وميوله ومهاراته ، ويحدد مجلس الكلية مواعيده إنعقاد هذه الامتحانات بعد أخذ رأي لجنة شئون التعليم والطلاب ، وتقبل الأعداد المطلوبة بالكلية طبقاً للتنسيق بناءً على نتائج هذه الإختبارات ومجموع درجات الطالب في الدبلوم الحاصل عليه .

(٣) يجوز لمجلس الكلية قبول الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية ، والذين يرغبون في الحصول على درجة البكالوريوس في تخصص آخر في العلوم الزراعية ، بشرط ألا تقل مدة الدراسة بالتخصص المطلوب عن عامين دراسيين ، وبرسم دراسية طبقاً لما تقرر له لوائح المجلس الأعلى للجامعات .

(٤) يشرف وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب على تنفيذ قواعد التسجيل وإجراءاته ، وإعداد قوائم الطلاب للمجموعات الدراسية ، وإعداد الجداول الدراسية ، وتوزيع الطلاب على المرشدين الأكاديميين ، وتجهيز بطاقات المقررات للطلاب والسجل الأكاديمي لكل طالب ، وتسجيل البيانات الأكademie في سجلات خاصة معتمدة .

٥) الإضافة والحذف والإنسحاب وتعديل المسار:

أ - يجوز للطالب ، بعد موافقة المرشد الأكاديمي ، أن يحذف أو يضيف مقرراً أو أكثر حتى نهاية الأسبوع الثاني على الأكثر من بدء الفصل الدراسي ، وذلك بما لا يخل بالعبء الدراسي المنصوص عليه في هذه اللائحة .

ب - يجوز أن ينسحب الطالب من دراسة أي مقرر حتى نهاية الأسبوع الثاني على الأكثر من بدء الفصل الدراسي ، وذلك بموافقة المرشد الأكاديمي ويسجل هذا المقرر في السجل الأكاديمي للطالب بتعبير " منسحب " ، بشرط أن لا يكون الطالب قد تجاوز نسبة الغياب المقررة قبل الإنسحاب . وتعرض حالات الانسحاب الاضطرارية بعد هذا الميعاد على لجنة شئون التعليم والطلاب للنظر فيها وإقرارها من مجلس الكلية ، على أن لا يخل الانسحاب بالعبء الدراسي للطالب الوارد بهذه اللائحة.

ج - يجوز للطالب تعديل مسار تخصصه بشرط استكمال متطلبات التخصص المرغوب فيه ، مع عدم احتساب الساعات المعتمدة التي اجتازها الطالب من قبل ، والتي لا تقع في مجال متطلبات التخصص الجديد ، وذلك بعد أخذ رأي المرشد الأكاديمي ، وتنوية لجنة شئون التعليم والطلاب ، وموافقة مجلس الكلية .

مادة (٢٣) : الإنذار الأكاديمي والنقل وإيقاف وإلغاء القيد :-

(أ) ينقل الطالب من المستوى الدراسي المقيد به إلى المستوى الذي يليه ، إذا نجح في جميع المقررات الدراسية ، أو كان راسباً فيما لا يزيد عن ست ساعات معتمدة من الصف الدراسي الذي كان مقيداً فيه أو من صفوف دراسية أدنى . وفي جميع البرامج لا يقيد الطالب في المستوى الثاني إذا كان ناجحاً فيما لا يقل عن (٢٣) ساعة معتمدة ، ويقيد في المستوى الثالث إذا كان ناجحاً فيما لا يقل

عن (٥٩) ساعة معتمدة ، ويقيد في المستوى الرابع إذا كان ناجحاً فيما لا يقل عن (٩٥) ساعة معتمدة .

ب) يؤدي الطالب الراسب الامتحان فيما رسب فيه مستقلاً عن طلاب الصف الدراسي الذي رسب في مقرراته ، ويعفى من نسب الحضور المقررة بهذه اللائحة ، ومن الاختبارات الدورية للمقررات التي رسب فيها ، وفي هذه الحالة ترصد الدرجة بالنسبة للمقررات التي لها تدريبات عملية على النحو التالي : الامتحان الشفوي (٥ درجات) والامتحان التطبيقي (٥ درجات) ، والامتحان العملي (١٠ درجات) . وبالنسبة للمقررات التي ليس لها تدريبات عملية ترصد درجة الإمتحان الشفوي من ١٠ درجات ، وترصد درجة الإمتحان التطبيقي من ١٠ درجات ، وتكون درجة الامتحان التحريري في كلا الحالتين لا تقل عن ٨٠ % من الدرجة المقررة للمادة التي رسب فيها .

ج) بالنسبة للمقررات النظرية التي ليس لها تدريبات عملية ترصد درجة الامتحان الشفوي من ١٠ درجات ، والامتحان التطبيقي من ١٠ درجات ، تكون درجة الامتحان التحريري ٨٠ % من الدرجة المقررة للمادة التي رسب فيها .

د) إذا حصل الطالب على تقدير تراكمي متدن (أقل من ١٠٠) ينذر الإنذار الأول ، ويحدد مجلس الكلية درحات التدنى في التقدير التراكمي . وإذا تكرر المعدل المتدى للطالب لنفس الفصل الدراسي ينذر الإنذار الثاني ، ويعتبر الطالب مراقباً أكاديمياً ، ولا يسمح له بالتسجيل إلا في حدود الحد الأدنى وهو ١٢ ساعة معتمدة .

مادة (٢٤) : يقوم كل برنامج بتدريس أحد المقررات على الأقل من المقررات الإجبارية في المستوى الثالث باللغة الإنجليزية ، لرفع مستوى اللغة لدى الطلاب ، وفقاً لما يقرره مجلس الجامعة بعدأخذ رأى مجلس الكلية طبقاً لما جاء بنص المادة ١٦٨ من قانون تنظيم الجامعات .

مادة (٢٦) : دور التخرج والتعامل مع الطلاب الراسيين :-

دور التخرج هو الدور الذي يستكمل فيه الطالب عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج ويتم ذلك من خلال ثلاثة أدوار على مدى العام هما :

١- دوريونيو: يتم تخرج طلاب المستوى الرابع بعد ظهور نتيجة امتحانات الفصل الدراسي الثاني (دور يونيو) واعتمادها من مجلس الجامعة ، بشرط استيفاء جميع متطلبات التخرج الواردة بهذه اللائحة مع نجاح الطالب في جميع مواد الفصلين الدراسيين للمستوى الرابع وعدم تخلفه في أي مقرر دراسي من السنوات الدراسية السابقة .

٢- دوسبتمبر: طلاب المستوى الدراسي النهائي ، الراسيون فيما لا يزيد عن مقررين دراسيين على الأكثر (٦ ساعات معتمدة على الأكثر) ، فإنهم يتقدمون للامتحان فيما رسبوا فيه خلال شهر سبتمبر من نفس العام ، ويتم تخرجهم بعد نجاحهم في هذه المقررات في شهر أكتوبر ، فإذا تكرر رسوبهم امتحنوا فيما رسبوا فيه طبقاً لموقع المقرر من خطة الدراسة ، وهكذا لحين النجاح في مقررات التخلف .

٣- دوريناير: إذا رسب الطالب في دور سبتمبر ، يعاد امتحانه فيما رسب فيه في الأدوار التالية ويسمح بتخرج الطالب في دور يناير بعد أن يكون الطالب قد أتم استكمال كافة متطلبات التخرج المنصوص عليها في هذه اللائحة.

مادة (٢٧) : يشكل مجلس الكلية من بين أعضاء هيئة التدريس بالأقسام الأكاديمية المشاركة في البرنامج الواحد "دوائر علمية" داخلية تخص هذا البرنامج ، وذلك في حالة البرامج التي يشارك فيها أكثر من قسم علمي ، بواقع عضوين على الأكثر من كل قسم ، يعرض عليها شئون المقررات وكافة الشئون التعليمية المتعلقة بهذا البرنامج ، لإبداء الرأي فيها ، وعرضها على مجالس الأقسام المختصة ، ثم علي لجنة شئون التعليم والطلاب ، تمهيدا للعرض علي مجلس الكلية ، ويعين من بين أعضاء كل دائرة علمية رئيساً للبرنامج يكون مسؤولاً عن : كافة شئون البرنامج العلمية والفنية والإدارية والمالية ، وعن تنفيذ كافة معايير الجودة والإعتماد المتعلقة بالبرنامج ، ووثائق البرنامج ، وتوثيق أنشطته ، وإعتماد البرنامج من الجهة أو الجهات المختصة ، وتنسيق كافة الأمور المتعلقة بالبرنامج مع الأقسام المعنية ومع الجهات المستفيدة من خريجي البرنامج ، وعن ربط البرنامج بسوق العمل .

مادة (٢٨) :-

١- يحدد مجلس الكلية ، بناء على توصية لجنة شئون التعليم والطلاب ، نظام التسجيل للمقررات قبل بدء الدراسة بأسبوع على الأقل ، مع إمكانية التعديل حتى نهاية الأسبوع الثاني بعد أقصى من بدء الفصل الدراسي ، وبعد ذلك لا يحق للطالب تعديل رغباته .

٢- يجب على الطالب أن يحدد البرنامج الدراسي الذي يرغب الإلتحاق به ، وذلك بمعاونة المرشد الأكاديمي قبل بداية الفصل الدراسي الثاني من المستوى الثاني بشهر على الأقل ، وعليه وبالتالي أن يقوم بإختيار المواد المؤهلة للبرنامج طبقاً لما جاء بنص المادة (٣٥) من هذه اللائحة ، وأن يراعي كافة الشروط المؤهلة للتسجيل في هذا البرنامج ، ولا يجوز للطالب أن يغير البرنامج الذي التحق به إلا للضرورة القصوى ، بناء على توصية لجنة شئون التعليم والطلاب وموافقة مجلس الكلية .

٣- تقوم مجالس الأقسام بمتابعة واعتماد توصيف البرامج والمقررات التي يقوم القسم بتدريسيها ، وفقاً للمعايير الأكademie المرجعية ، وتعرض هذه المحتويات على اللجان المعنية التي يشكلها مجلس الكلية وذلك بمشاركة وحدة ضمان الجودة والاعتماد بالكلية ، ويعتمد مجلس الكلية توصيف البرامج والمقررات التي أقرتها اللجان المشكلة من مجلس الكلية ، وتعتبر محتويات المقررات ملزمة لأعضاء هيئة التدريس القائمين على تدريسيها .

٤- يخضع الطلاب للأحكام الواردة بقانون تنظيم الجامعات والمتعلقة بالإنذار والفصل من الجامعة وفرض الإعادة أو إعادة القيد ، والأعذار المقبولة ووقف القيد وكافة القواعد والقوانين واللوائح الخاصة بالجامعة والكلية .

٥- يحدد مجلس الكلية ، طبقاً للأحكام المنظمة لذلك والواردة في قانون تنظيم الجامعات ، الأنشطة الطلابية من جمعيات علمية واتحاد طلاب ونشاط الأسر وخلافه .

- ٦- لا يجوز في نظام الساعات المعتمدة الوارد بهذه اللائحة ، تخريج طلاب قبل المدة المحددة بالقانون للحصول على درجة البكالوريوس طبقاً لنص المادة ١٧٨ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات (مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس العلوم الزراعية أربع سنوات) .
- ٧- تقوم لجنة شئون التعليم والطلاب بمتابعة الطلبة دوريًا ، من خلال المرشدين الأكاديميين ومجالس الأقسام المعنية ، ويعطى الطالب تحذيرًا بحالته الدراسية إذا كان مستواه الدراسي غير مرض ويعتمد مجلس الكلية مستويات المتابعة هذه ، ويحدد درجات التدريسي التي تستحق المتابعة لنشاط الطالب ، كما يحدد قائمة شرف للطلاب المتفوقين .
- ٨- في حالة المقررات التي لها متطلب سابق ، يشترط في تسجيل الطالب لمقرر اختياري من المقررات الواردة بهذه اللائحة ، أن يكون قد نجح في المتطلب السابق لهذا المقرر .
- ٩- يكون الحد الأدنى لعدد الطلاب المسجلين في المقرر الواحد ٣ طلاب على الأقل ، وفي حالة الضرورة يعرض الأمر على مجلس الكلية لاتخاذ ما يراه مناسباً .
- ١٠- في حالة التخصص العام بالبرنامج يقوم الطالب بدراسة عدد متوازن قدر الإمكان من الساعات المعتمدة للمقررات الإختيارية للأقسام المشتركة بالبرنامج ، وفي حالة رغبة الطالب في تخصص فرعى داخل البرنامج ، يجب أن يقوم بدراسة عدد من الساعات المعتمدة يتراوح ما بين ١٢ ساعة كحد أدنى - ١٥ ساعة معتمدة على الأكثرب من المقررات الإختيارية في مجال التخصص المطلوب بالمستوى الرابع .
- ١١- يجوز عند الإقتضاء إضافة مقررات دراسية إختيارية جديدة لهذه اللائحة أو تعديل محتوى المقرر الدراسي بشرط أن يكون المقرر الأصلي قد تم تدريسه مرتين على الأقل وذلك بموافقة مجلس الجامعة بعدأخذ رأى مجلس الكلية .
- ١٢- نظام الاستماع: يجوز لمجلس الكلية ، بعد أخذ رأى مجالس الأقسام العلمية المختصة ، أن يقبل طلاب من كليات الجامعة أو الجامعات الأخرى كمستمعين لبعض المقررات بالكلية ، وفقاً للقواعد التي يحددها مجلس الكلية ويوافق عليها مجلس الجامعة ، وتنمن الكلية شهادة حضور هذه المقررات ولا يتبع ذلك منع أي درجة جامعية .
- مادة (٢٩) : للأقسام العلمية أن تنظم دورات تدريبية نوعية في المجالات التي تدخل في اختصاصها وفقاً للنظم التي يقرها مجلس الجامعة بناء على اقتراح مجلس الكلية .**
- مادة (٣٠) :-**
- ١- يجوز أن تنظم الكلية رحلات علمية للطلاب داخل أو خارج جمهورية مصر العربية وتعد جزءاً مكملاً لدراساتهم العملية ، ويعرض برنامج الرحلات العلمية على لجنة شئون التعليم والطلاب ثم مجلس الكلية مع بداية كل عام دراسي بناء على مقترنات الأقسام العلمية التي تدخل الرحلات العلمية في خططها الدراسية .
- ٢- يجوز لمجلس الكلية أن ينظم دورات تدريبية لغير طلاب الكلية في الموضوعات التي تدخل في اختصاص الكلية ، وذلك وفقاً للنظم التي يضعها مجلس الجامعة ، بناء على اقتراح مجلس الكلية .

مادة (٣٣) : توزع المقررات الدراسية وعدد الساعات المعتمدة التي سيقوم الطالب بدراستها لنيل درجة بكالوريوس العلوم الزراعية في برنامج وقاية النبات الوارد في المادة (٥) من هذه اللائحة على النحو التالي :-

مادة (٣٥) : حقيبة المقررات الإختيارية المؤهلة للبرنامج على النحو التالي :-

عدد الساعات المعتمدة			المقرر	الرقم الكودي للمقرر	البرنامج
مجموع	عملي	نظري			
٢	٢	٢	إقتصاد زراعي	Ecn 204	
٢	٢	٢	الإعلام الريفي	Ext 203	
٢	٢	٢	مناهج وأساليب تنمية الموارد البشرية	Ext 204	
٢	٢	٢	أساسيات الإرشاد الزراعي	Ext 2302	العلوم الاقتصادية والاجتماعية

المستوى الثالث

فصل دراسي أول

أ - المقررات الإجبارية

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المتطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملي	نظري			
٣	٢	٢	إقتصاديات الإنتاج الزراعي	----	Ecn 305
٣	٢	٢	إدارة الأعمال المزرعية	----	Ecn 306
٣	٢	٢	مبادئ التعليم الإرشادي الزراعي	Ext 202	Ext 305
٣	٢	٢	تنمية المجتمع المحلي الريفي	----	Ext 306
٣	٢	٢	مقرر اختياري (٢)		
٣	٢	٢	مقرر اختياري (٢)		

ب - المقررات الإختيارية من خارج البرنامج (٢)

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المتطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملي	نظري			
٣	٢	٢	إنتاج محاصيل (خاص)	----	Agr 309
٣	٢	٢	إنتاج فاكهة (خاص)	----	Pom 3405
٣	٢	٢	الزراعة الحيوية	----	Mic 306
٣	٢	٢	مكافحة حيوية	----	Ent 305
٣	٢	٢	إنتاج دواجن (خاص)	----	Pol 305

المستوى الثالث

فصل دراسي ثانى

أ - المقررات الإجبارية

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملی	نظري			
٣	٢	٢	إحصاء إقتصادى	----	Ecn 310
٣	٢	٢	تسويق زراعي	----	Ecn 311
٣	٢	٢	الأسرة الريفية	----	Ext 307
٣	٢	٢	نشر وتبني المستحدثات الزراعية	Ext 203	Ext 308
٣	٢	٢	مقرر اختياري (٢)		
٣	٢	٢	مقرر اختياري (٢)		

ب - المقررات الإختيارية من خارج البرنامج (٢)

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملی	نظري			
٣	٢	٢	إنتاج حيواني (خاص)	----	Anm 309
٣	٢	٢	تقنيات الزراعة المحمية	----	Veg 3416
٣	٢	٢	الوراثة والمجتمع	----	Gen 310
٣	٢	٢	صناعات غذائية وألبان (خاص)	----	FDT 306
٣	٢	٢	إنتاج خضر و زينة خاص	----	Veg 307

المستوى الرابع
فصل دراسي أول

١ - التخصصات الفرعية: الاقتصاد الزراعي ، الإرشاد الزراعي ، الاجتماع الريفي ، عام

أ - المقررات الإجبارية

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المتطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملی	نظري			
٣	٢	٢	تخطيط وتقدير برامج التنمية الريفية	Ext 204	Ext 411
٣	٢	٢	البرامج الإرشادية	----	Ext 412
٣	٢	٢	اقتصاد جزئي	Ecn 311	Ecn 413
٣	٢	٢	مقرر اختياري (١)		
٣	٢	٢	مقرر اختياري (١)		
٣	٢	٢	مقرر اختياري (١)		

ب - مقررات اختيارية من داخل البرنامج (١)

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المتطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملی	نظري			
أ - مقررات الاقتصاد الزراعي					
٣	٢	٢	تسويق تكنولوجي	----	Ecn 415
٣	٢	٢	تعاون زراعي	Ecn 204	Ecn 416
٣	٢	٢	اقتصاد رياضي	-----	Ecn 417
٣	٢	٢	تحليل أسعار زراعية	----	Ecn 418
٣	٢	٢	إconomics علوم الأغذية	Ecn 311	Ecn 419
٣	٢	٢	تنمية إقتصادية	Ecn 204	Ecn 420
٣	٢	٢	موارد إقتصادية	Ecn 204	Ecn 421

ب- مقررات الإرشاد الزراعي

٣	٢	٢	نظم ومداخل العمل الإرشادي الزراعي	----	Ext 414
٣	٢	٢	القيادة في العمل الإرشادي الزراعي	----	Ext 415
٣	٢	٢	قضايا إرشادية معاصرة وإدارة الأزمات	----	Ext 416
٣	٢	٢	تحليل المشكلات الإرشادية الزراعية	----	Ext 417
٣	٢	٢	طرق ومعينات العمل الإرشادي	----	Ext 418
٣	٢	٢	التدريب الإرشادي الزراعي	----	Ext 419

ج- مقررات المجتمع الريفي

٣	٢	٢	ديناميكيات التغير الاجتماعي	----	Ext 420
٣	٢	٢	السكان الريفيون	----	Ext 421
٣	٢	٢	الدرج الطبقي الاجتماعي	----	Ext 422
٣	٢	٢	القيم الاجتماعية الريفية	----	Ext 423
٣	٢	٢	الإحصاء الاجتماعي وتطبيقاته	----	Ext 424
٣	٢	٢	طرق البحث الاجتماعي	----	Ext 425

٢- تخصص فرعى " إدارة أعمال زراعية "

أ- المقررات الإجبارية

مجموع	عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المتطلب السابق	الرقم الكودي
	عملى	نظري	ـ			
١٢	٢٤	-		تدريب في مجال المشروعات الزراعية (١)	-----	Ecn 414
٣	٢	٢		مقرر اختياري (١)	-----	
٣	٢	٢		مقرر اختياري (١)	-----	

أ - المقررات الإلخيارية (١)

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المتطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملی	نظري			
٣	٢	٢	إدارة مؤسسات زراعية	-----	Ecn 422
٣	٢	٢	تطبيقات الحاسب في إدارة المشروعات الزراعية	-----	Ecn 423
٣	٢	٢	سياسة زراعية	-----	Ecn 424
٣	٢	٢	تمويل زراعي	-----	Ecn 425

المستوى الرابع

فصل دراسي ثانى

١- التخصصات الفرعية : الاقتصاد الزراعي ، الإرشاد الزراعي ، المجتمع الريفي ، عام

أ - المقررات الإلإجبارية

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المتطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملی	نظري			
٣	٢	٢	اقتصاد كلى	----	Ecn 426
٣	٢	٢	تحليل المشاكل الإجتماعية والبيئية	----	Ext 426
٣	٢	٢	تقييم البرامج والأنشطة الإرشادية	----	Ext 427
٣	٤	١	مشروع التخرج	----	Unv 411
٣	٢	٢	مقرر إختياري (١)		

۳	۲	۲	مقرر إختياري (١)		
---	---	---	------------------	--	--

ب - مقررات اختيارية من داخل البرنامج (١)

الرقم الكودي	المتطلب السابق	المقررات	نظري	عملى	مجموع
أ - مقررات الاقتصاد الزراعي					
	----	تقييم المشروعات الزراعية	٢	٢	٣
	----	سياسة زراعية	٢	٢	٣
	Ecn 204	تمويل زراعي	٢	٢	٣
	----	تجارة خارجية	٢	٢	٣
	Ecn 417	اقتصاد قياسي	٢	٢	٣
	Ecn 204	اقتصاديات الأراضي والمياه	٢	٢	٣
	Ecn 204	التخطيط الاقتصادي	٢	٢	٣
ب - مقررات الإرشاد الزراعي					
	----	الإرشاد البيئي	٢	٢	٣
	----	الإرشاد الزراعي الموجه	٢	٢	٣
	----	الإدارة في الإرشاد الزراعي	٢	٢	٣
	----	الاتصال الجماهيري والرأي العام	٢	٢	٣
	----	الإرشاد التسويقي	٢	٢	٣
	----	إرشاد مشروعات مولدة للدخل	٢	٢	٣
ج - مقررات المجتمع الريفي					
	----	تنمية المجتمعات الريفية المستحدثة	٢	٢	٣
	----	المجتمعات الريفية المقارنة	٢	٢	٣
	----	المشاركة السياسية الريفية	٢	٢	٣
	----	النظريات الاجتماعية وتطبيقاتها الريفية	٢	٢	٣
	----	السياسة الاجتماعية الريفية	٢	٢	٣
	----	الجدوى الاجتماعية للمشروعات الصغيرة	٢	٢	٣

٢- تخصص فرعى " إدارة أعمال زراعية "

أ - المقررات الإلزامية

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المتطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملى	نظري			
١٢	٢٤	-	تدريب في مجال المشروعات الزراعية (٢)	----	Ecn 427
٣	٢	٢	مقرر اختياري (١)	----	----
٣	٢	٢	مقرر اختياري (١)	----	----

ب - المقررات الإختيارية (١)

عدد الساعات المعتمدة			المقررات	المتطلب السابق	الرقم الكودي
مجموع	عملى	نظري			
٣	٢	٢	تكليف ومحاسبة زراعية	-----	Ecn 432
٣	٢	٢	تشريعات زراعية وبيئية	-----	Ecn 433
٣	٢	٢	دراسة جدوى المشروعات الزراعية	-----	Ecn 434
٣	٢	٢	إدارة الاستثمار الزراعي	-----	Ecn 435

طرق وقواعد تقييم الملتحقين بالبرنامج :

ما تقيسه من المخرجات التعليمية المستهدفة	الطريقة
لقياس مهارات المعرفة والفهم والمهارات الذهنية.	١- إمتحان نصف الترم
لقياس المهارات الذهنية العامة.	٢- أعمال فصلية.
لقياس المهارات المهنية والعملية.	٣- إمتحان عملى
لقياس مهارات المعرفة والفهم والمهارات الذهنية.	٤- إمتحان شفوى
لقياس مهارات المعرفة والفهم والمهارات الذهنية	٥- إمتحان تحريري

طرق تقويم البرنامج :

الوسيلة	القائم بالتقويم
إستبيانات مقابلات	١- طلاب الفرقة النهائية
إستبيانات	٢- الغريجون
إستبيانات مقابلات شخصية	٣- أصحاب الأعمال
تقارير	٤- مقيم خارجي أو ممتحن خارجي
-	٥- طرق أخرى

التدريب الميداني

تدريب ميداني ١

المستوى: صيف المستوى الثاني

البرنامج التابع له التدريب : برنامج العلوم الاقتصادية والاجتماعية

عدد الساعات المعتمدة : ثمانية ساعات يومياً لمدة ٤ يوماً

هدف التدريب : إكساب الطالب بعض الأسس العلمية والعملية في جميع مجالات العلوم الاقتصادية والاجتماعية الزراعية وتنمية وصقل قدرات الطالب ومهاراته العملية والتطبيقية التي تساعده على إدارة الأعمال المزرعية ومعرفة الموارد الاقتصادية.

- يتم تدريب الطالب بأقسام الإشاد الزراعي والمجتمع الريفي والاقتصاد الزراعي وذلك لمدة ثمانية ساعات يومياً لمدة ستة أسابيع (بواقع أسبوعين بكل قسم) تبعاً للخطة التدريبية لكل قسم

توزيع الدرجات:

نسبة الحضور و الغياب والسلوك %٢٥

ملف إنجاز الطالب لأنشطة التدريب %٢٥

تقييم أنشطة التدريب %٥٠

الإجمالي: %١٠٠

تدريب ميداني ٢

المستوى: صيف المستوى الثالث

البرنامج التابع له التدريب : برنامج العلوم الاقتصادية والاجتماعية

عدد الساعات المعتمدة : ثمانية ساعات يومياً لمدة ستة أسابيع

هدف التدريب : إكساب الطالب بعض الأسس العلمية والعملية في جميع مجالات العلوم الاقتصادية والاجتماعية الزراعية وتنمية وصقل قدرات الطالب ومهاراته العملية والتطبيقية التي تساعده على إدارة الأعمال المزرعية ومعرفة الموارد الاقتصادية.

- يتم تدريب الطالب بأقسام الإشاد الزراعي والمجتمع الريفي والاقتصاد الزراعي وذلك لمدة ثمانية ساعات يومياً لمدة ستة أسابيع (بواقع أسبوعين بكل قسم) تبعاً للخطة التدريبية لكل قسم

توزيع الدرجات

نسبة الحضور و الغياب والسلوك %٢٥

ملف إنجاز الطالب لأنشطة التدريب %٢٥

تقييم أنشطة التدريب %٥٠

الإجمالي: %١٠٠

مجالات التدريب الميداني لإعداد الخريج:

وضعت الخطة التدريبية لطلاب البرنامج لتتوافق مع رؤية الكلية وتنمية مواهب وقدرات الطالب عن طريق دفعه للتعليم الذاتي والتعاوني وتشجيعه على الإبتكار والإختراع والإتصال، الأمر الذي يؤهله لإدارة مشروع استثماري خاص

به يتواهم مع حاجة الإقليم معتمداً على نفسه كمنتج صغير قادر على الابتكار مما يؤدي بدوره إلى الحد من البطالة وزيادة الدخل القومي ورفع مستوى المعيشة للأفراد.

تم تخطيط البرنامج التدريسي لشامل:

١. رحلات علمية إلى محطات البحوث الزراعية المختلفة التابعة لمركز البحوث الزراعية ومركز بحوث الصحراء.
٢. زيارة مديريات الزراعة والإدارات الزراعية للتعرف على الأنشطة المختلفة على مستوى الجمهورية
٣. زيارة الجمعيات الزراعية للتواصل مع المزارع والتعرف على أهم إحتياجاته
٤. زيارة مراكز الدعم الإعلامي للتعرف على الوسائل الإعلامية والتعليمية المختلفة مما يكسب الطالب معرفته في هذا المجال
٥. زيارة بنوك التنمية والانتeman الزراعي
٦. الزيارات الحقلية لمشاهدة بعض العمليات الإرشادية والاقتصادية على الطبيعة
٧. زيارة كليات الزراعة في الجامعات المختلفة لتبادل المعارف والخبرات

مجالات العمل:

١. المعاهد والمحطات البحثية التابعة لوزارة الزراعة.
٢. الشركات الزراعية الخاصة المحلية والدولية.
٣. المزارع والصوب الخاصة بأفراد أو شركات
٤. إدارة مشروعات استثمارية زراعية.
٥. إدارة مكتب استشارات زراعية واقتصادية
٦. عمل دراسات جدوى للمشروعات الصغيرة
٧. عمل مشروعات خاصة بالخريج في مجال العلوم الاجتماعية والاقتصادية

الإرشاد الأكاديمي

(مفهومه - أهدافه)

من هو المرشد الأكاديمي

- المرشد الأكاديمي Academic advisor : هو عضو هيئة تدريس الذى يختاره مجلس الكلية بعد ترشيح القسم العلمى له لتوجيه الطالب ومساعدته فى حل المشكلات التى قد تعرضه أثناء الدراسة ويكون رأيه استشاريا.

أهداف الإرشاد الأكاديمي

- تعريف الطالب بلوائح الكلية / أخلاقيات التعلم / القيام بالرعاية العلمية والأكاديمية والاجتماعية والثقافية للطلاب خلال فترة دراسته حتى تخرجه ...
- ويمكن أن يفيدك المرشد الأكاديمي في الآتى :-
١. تعريف الطالب بالتقالييد الجامعية وقانون تنظيم الجامعات ولوائح الكلية .
 ٢. يخصص المرشد الأكاديمي بطاقة لكل طالب يسجل فيها كافة البيانات اللازمة عنه ، و النتائج التي حصل عليها .
 ٣. يقوم بمراجعة المقررات التي يسجل فيها الطالب في كل فصل دراسي حتى تخرجه من الكلية ، ويكون رأى المرشد الأكاديمي استشاريا ، والطالب هو المسئول كلية عن المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها بناء على رغبته .
 ٤. تعريف الطالب بكيفية إدارة الوقت (توزيع الوقت بين وسائل تحصيل المعلومات الخاصة بالمقررات والمذاكرة - النشاطات الطلابية - الوسائل الترفية) .
 ٥. توطيد العلاقة بين الطالب وأعضاء هيئة التدريس وإدارت الكلية المختلفة التي يتعامل معها وذلك بحل المشاكل التي تقابله والتواصل مع أعضاء هيئة التدريس بفاعلية .
 ٦. تعريف الطالب بالمواصفات العامة لخريج كليات الزراعة وببرامجها المختلفة ومواصفات كل برنامج طبقا للمعايير القومية الأكademie المرجعية وعلاقته بسوق العمل .
 ٧. تحفيز الطلبة والطالبات على الاشتراك في الأنشطة الطلابية وتوضيح العلاقة بينها وبين التفوق العلمي .
 ٨. تعريف الطالب بأهمية التعامل مع الحاسوب الآلى والانترنت للحصول على المعلومات التي تفيده في استيعاب المقررات وأداء النشاطات المطلوبة من قبل القائمين بالتدريس . وتسهيل إمكانية استخدام الطالب لمعامل الحاسوب الآلى في الكلية .
 ٩. تعريف الطالب بنظام المكتبة وكيفية الحصول على المراجع الخاصة بكل مقرر وتسهيل التعامل معها .
 ١٠. إكساب الطالب مهارة العمل في جماعة ومهارة الاتصال كوسيلة لمشاركته في خدمة المجتمع وتنمية البيئة وكذلك في سوق العمل وتسهيل مأمورية تدريسه في المصانع والمزارع والمؤسسات ذات الصلة بالبرنامج الذي ينتمي إليه الطالب لربطه بسوق العمل .
 ١١. تعريف الطالب بنظام الدراسات العليا بالكلية حتى تكون حافزاً لتفوقهم في مرحلة البكالوريوس والتسجيل بعد تخرجهم في أحدى الدبلومات أو برامج الماجستير و الدكتوراه المختلفة .
 ١٢. تعريف الطالب المتفوق بالميزايا التي تقدمها إدارة الكلية في ضوء لوائح وموارد الكلية .

١٣ .تعريف الطالب بدوره الأساسي في العملية التعليمية وتوجهه على التعلم الذاتي والاعتماد على الذات في حل مشاكله

٤ .إرشاد الطالب إلى كيفية ارتباطه بالكلية بعد تخرجه .

- تشجيع الطلاب على القيام بالتدريبات الازمة لزيادة مداركهم العلمية والثقافية
- مشاركة الطلاب في التفكير في العروض الوظيفية المتوفرة لخريجي الكلية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة

قواعد السلامة والأمان في المعامل الدراسية

الدروس المعملية جزء هام في غالبية المقررات الدراسية بالكلية والتي يكتسب الطالب من خلالها مهارات التعامل مع الأجهزة العلمية والزجاجيات والمواد الكيماوية بمختلف أشكالها ، وعليه فإن جميع الطلاب عليهم الالتزام بقواعد السلامة والأمان العامة داخل المعامل الدراسية والتي سنوردها في النقاط التالية بالإضافة إلى أي قاعدة أخرى توجه للطلاب من قبل القائمين على إدارة المعامل الدراسية .

أولاً : قبل الدخول إلى المعمل يجب إتباع الآتي :-

- ارتداء بالطو المعمل الأبيض والنظيف والذي يفضل أن يكون مصنوعاً من القطن وليس الألياف الصناعية .
- ارتداء حذاء كامل يغطي القدم تماماً ويبعد تماماً الصندل أو ما شابه داخل المعمل .
- عدم اصطحاب أي متعلقات شخصية من كتب و陌ذكرات أو شنط داخل المعمل .
- لا يسمح إطلاقاً بالاطعمه والمشرببات داخل المعامل .
- عدم ارتداء الملابس الفضفاضة والحلوى داخل المعمل . كما يجب ضم الشعر الطويل إلى الخلف قبل الدخول إلى المعمل .

ثانياً : أثناء التواجد بالمعمل :-

- يجب على الطالب أن يكون يقظاً ومتيناً طوال فترة وجوده في المعمل .
- يجب التصرف بطريقه مسئولة وجدية في جميع الأوقات داخل المعمل .
- يجب عدم تداول الأحاديث العامة والخاصة أو إلقاء النكات داخل المعمل .
- يجب إتباع التعليمات الخاصة بالدروس العملية التحريرية منها والشفهية .
- في حالة عدم وضوح أي توجهات يجب الرجوع إلى المسئول عن المعمل قبل إجراء أي تجارب .
- يجب عدم لمس الأجهزة والمواد الكيماوية والمحاليل الموجودة داخل المعمل إلا بتوجيهات من المسئول عن المعمل .
- يجب ارتداء النظارات الواقية عند التعامل مع المواد الكيماوية أو الحرارة ولا يكتفى بالنظارة الطبية إن وجدت .
- على الطالب الالتزام بالمكان المخصص له داخل المعمل وعدم التنقل من مكان لآخر إلا للضرورة التي يتطلبها العمل .
- يجب الحفاظ على مكان العمل نظيفاً طوال الوقت وبعد الانتهاء من الدروس العلمية
- يجب ارتداء قفاز مقاوم للكيماويات عند التعامل مع المحاليل والمواد الكيماوية .

- لا يجب استعمال أدوات زجاجية مكسورة أو مشروخة تجنبًا لحدوث جروح عند الاستخدام يجب معرفة الأماكن المخصصة لطفافية الحريق وطريقة استخدامها
 - يفضل عدم استخدام العدسات اللاصقة أثناء العمل بالمعمل الدراسية .
 - التجارب التي ينتج عنها أبخره وغازات يجب إجرائها في دولاب الغازات المتوافر في المعامل .
 - لا يجب في أي حال من الأحوال استنشاق المواد الكيميائية السائلة أو تذوقها ويجب الرجوع إلى مسئول المعامل للاستفسار عن المواد الكيميائية.
 - يحذر تماماً استخدام الماكينة الخاصة بالمحاليل عن طريق الفم ويجب استخدام ماصة آليه أو المنفاث المطاط الخاص بذلك .
 - يجب أبعاد اليدين عن العين والوجه أثناء إجراء التجارب ويجب غسلها بالماء والصابون عند الانتهاء من إجراء التجارب .
- ثالثاً : قبل مغادرة المعامل :-**
- لا يجب إعادة الكيماويات المستخدمة إلى الوعاء الأصلي ولكن يجب التخلص منها بطريقة صحيحة في الأماكن المخصصة لذلك .
 - يجب إعادة الأجهزة والزجاجات إلى المكان المخصص لها .
 - عدم إلقاء الزجاج المكسور في الأحواض ولكن يجب التخلص منها في المكان المخصص لذلك .
 - يجب تنظيف الأماكن الخاصة بالطلاب .
 - يجب التأكيد من إطفاء الأجهزة الكهربائية وكذلك إطفاء مصادر الغاز قبل مغادرة المعامل .

إرشادات لطلاب البرنامج
السبيل إلى النجاح والتفوق
(الحقوق والواجبات)

عزيزي الطالب إهتم باللاحظات التالية لرفع أداء البرنامج والكلية
والإلمام بحقوقك وواجباتك

١. اهتم بالأنشطة الطلابية (ثقافية - رياضية - جوالي...أخ) حيث لا تحسب عدد أيام الاشتراك بها في نسبة الغياب ، كذلك اهتم بالترشيح في لجان اتحاد الطلاب وبالانضمام إلى الأسر الطلابية والأنشطة الثقافية والرياضية والفنية وغيرها من الأنشطة .
٢. اهتم بصفة دائمة بحضور المحاضرات والدروس العملية والامتحانات الدورية خلال الفصل الدراسي مع مراعاة عدم تجاوز الغياب عن النسبة المسموح بها .
٣. إجمالي درجات كل مقرر بالكلية ١٠٠ درجة موزعة كما يلى : ٦٠ درجة للامتحان النظري النهائي + ٤٠ درجة للأعمال السنة والامتحان العملي النهائي (١٠ درجات أعمال السنة + ١٠ شفوي + ٢٠ للامتحان العملي النهائي والتطبيق) .
٤. اهتم بالتواصل مع المرشد الأكاديمي لمساعدتك في حل أي مشكلة تعترضك علمية أو اجتماعية .
٥. اهتم بحضور الساعات المكتبية للمقررات التي تقوم بدراستها مع السادةأعضاء هيئة التدريس لتذليل أي صعوبات في المقرر الذي تقوم بدراسته .
٦. اهتم بحضور المعمل من حيث الدخول بكارنيه الكلية وهذا يتطلب تسديد المصروفات منذ بدء العام الجامعي ، الدخول بالبطو الأبيض ، تواجد كراسة التمارين العملية معك بصفة دائمة بالمعلم لتسجيل نتائج الدرس فيها مباشرة ، واتبع تعليمات أستاذ المعلم .
٧. اهتم بتقييم كل مقرر درسته على الانترنت حتى تؤخذ ملاحظاتك في الاعتبار لزيادة تفاعلك مع المحاضر، وهذا التقييم يتم في نهاية الدراسة وقبل ظهور النتيجة .
٨. توجد بالكلية صناديق لتلقي شكاوى الطلاب ، ولكل حرية أن تكتب شكواك ليتم حلها والرد عليها في ضوء الإمكانيات المتاحة بشرط أن توقع عليها وتأكد أنه لن يعلم عنها أحد ولن تضار بأبدا من شكواك .
٩. يمكن كتابة شكواك عن طريق الإنترت من خلال موقع الكلية رابط إرسال الشكاوى والمقترفات
١٠. اهتم دائماً بالإطلاع على الإعلانات الموجودة بلوحات الإعلانات بالأقسام العلمية وبرعاية الشباب وبشتون الطلاب وبلوحات الإعلانات الرئيسية الأخرى التابعة لإدارة الكلية
١١. شارك في الأنشطة المجتمعية من خلال وكيل الكلية لشئون خدمة المجتمع إدارة الكلية حريصة كل الحرص على نجاحك وتفوقك ورعايتك وتذليل أي عقابات تواجهك في مقابل التزامك بالقواعد البسيطة للطالب الجامعي .

وإدارة الكلية والبرنامج تتمى لأبنائهما عاماً جامعياً موفقاً بإذن الله .